جامعة احمد دراية أدرار ـــــ الجزائر
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم:علوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
ميدان علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
شعبة: علوم التسيير
تخصص: جباية المؤسسة
بعنوان:

الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية

دراسة حالة بلدية أولاد أحمد تيجي

من إعداد الطالبتين:
- بعزيزمريم
- كرشاني رمضانة

إشراف الأستاذ:
د ـ بوشرى عبد الغني

اللجنة المناقشة:

اللقب والاسم	الصفة
د/ بن عبيد عبد الباسط	رئيساً
د/بوشرى عبد الغني	مشرفا ومقرراً
أ/ مسعودي عبد الكريم	ممتحناً

الموسم الجامعي: 2015- 2016

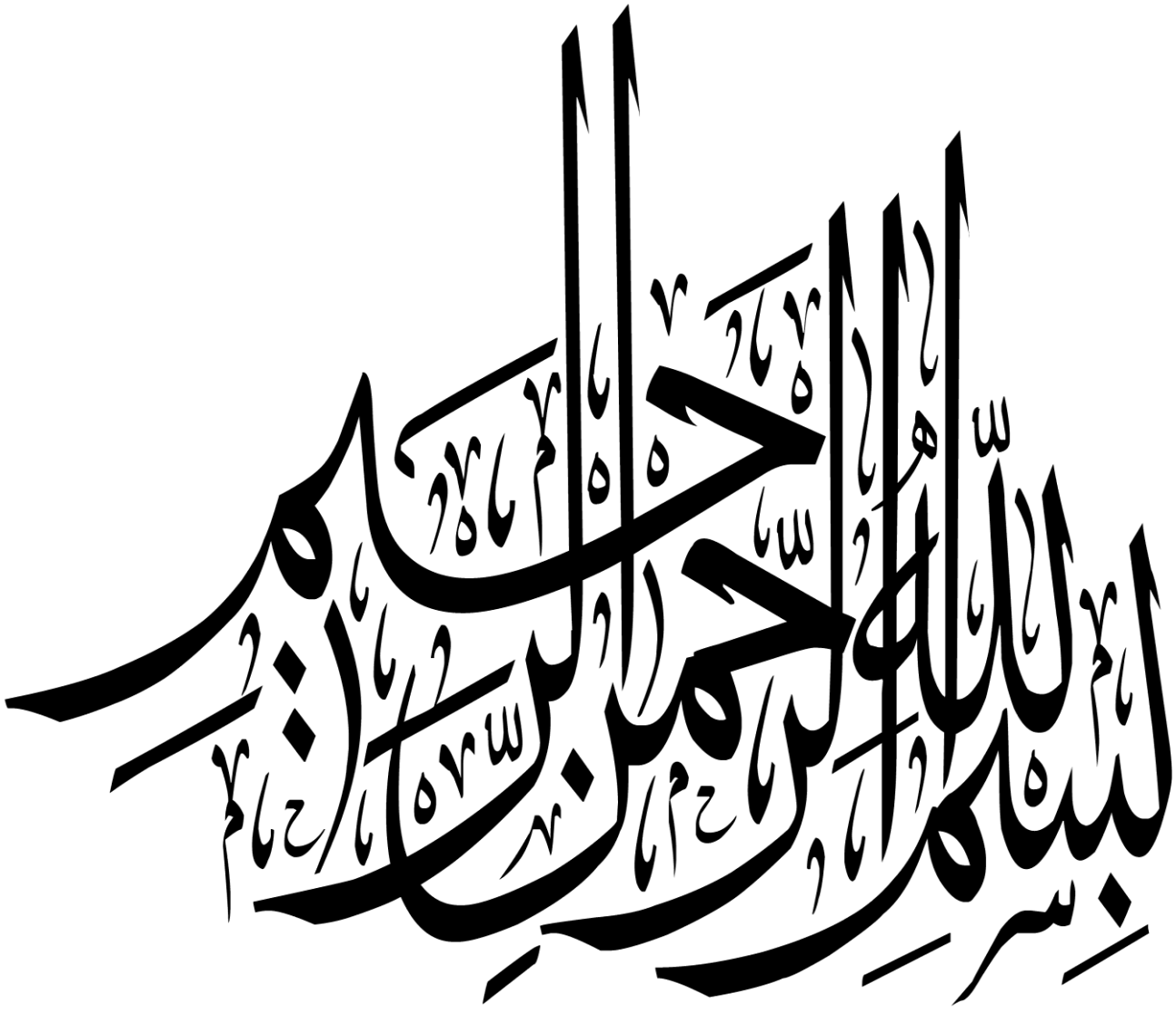
بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء:

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

نهدي هذا العمل المتواضع إلى كل من نطق لسانه بكلمة التوحيد.

إلى من أرضعتني لبن الحنان وسقتني ماء الحياة، إلى من تطيب أيامي بقربها ويسعد قلبي بهنائها، إلى أغلى إنسان في الوجود **أمي الحنون.**

إلى من كان سند لي طوال الحياة **أبي الغالي.**

إلى دفء البيت وسعاته إخوتي الأعزاء كل باسمه.

إلى جميع الأهل والأقارب وأبناءهم.

إلى من جمعتني بهم أخوة تربتها المحبة في الله.

إلى جميع أنوار العلم من أساتذة وطلبة.

إلى كل من نسيتهم مذكرتي ولم تنساهم ذاكرتي.

كلمة شكر:

الحمد لله الذي وهبنا التوفيق والسداد ومنحنا الرشد والثبات وأعاننا على إنجاز هذه العمل.

نتقدم بجزيل الشكر للأستاذ **بوشرى عبد الغني** الذي أكرمنا بقبوله الإشراف على هذه المذكرة، وعلى ما قدمه لنا من نصح وتصويب للأخطاء.

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى محاسب بلدية أولاد أحمد **بومديان حميد** على مساعدته وتشجيعه لنا لإنجاز العمل.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم علم التسيير، وكل طاقم جامعة أدرار.

إلى كل من مد لنا يد العون من قريب أو بعيد.

إلى كل هؤلاء خالص الشكر والامتنان وجزاهم الله عنا كل خير ولهم منا كل التقدير والاحترام.

إلى كل عائلتي الكريمة صغيرا وكبيرا.

إلى كل زملائي وزميلاتي في الدراسة.

إلى كل من نسيهم القلم ولم ينساهم القلب.

مريم+رمضانة

الفهرسة:

العنوان	الصفحة
الإهداء والتشكرات	I
قائمة المحتويات	II
فهرس الجداول والأشكال	III
قائمة المختصرات	IV
المقدمة العامة	أ ــ ج
الفصل الأول: الإطار العام للجباية المحلية	**05 ـــ25**
تمهيد	05
المبحث الأول: الجباية المحلية ومبرراتها	06
المطلب الأول: مفهوم الجباية المحلية	06
الفرع الأول: تعريف الجباية	06
الفرع الثاني: تعريف الجباية المحلية	07
المطلب الثاني: مبررات وجود الجباية المحلية	08
المبحث الثاني: مبادئ الجباية المحلية وأهدافها	09
المطلب الأول: مبادئ الجباية المحلية	09
المطلب الثاني: أهداف الجباية المحلية	10
المبحث الثالث: مكونات الجباية المحلية وأسباب تدهورها	11
المطلب الأول: مكونات الجباية المحلية	11
الفرع الأول: الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها	11
أولا: الرسم العقاري	11
ثانيا: رسم التطهير	13
ثالثا: الرسم على الذبح	14
الفرع الثاني: الضرائب المحصلة لفائدة البلديات، الولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية	15

أولا: الضريبة الجزافية الوحيدة	15
ثانيا: الرسم على النشاط المهني	17
الفرع الثالث: الضرائب المحصلة جزئيا لفائدة الجماعات المحلية	19
أولا: الرسم على القيمة المضافة	19
ثانيا: الضريبة على الأملاك	20
ثالثا: قسيمة السيارات	21
المطلب الثاني: أسباب ضعف وتدهور الجباية المحلية	23
خلاصة	25
الفصل الثاني: مدخل إلى التنمية المحلية	**27 — 44**
تمهيد	27
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية	28
المطلب الأول: تعريف التنمية وأهميتها	28
الفرع الأول: تعريف التنمية	28
الفرع الثاني: أهمية التنمية المحلية	30
المطلب الثاني: تعريف التنمية المحلية	31
المطلب الثالث: أهمية التنمية المحلية	33
المبحث الثاني: أبعاد التنمية المحلية، مجالاتها، ومقوماتها	34
المطلب الأول: أبعاد التنمية المحلية	34
أولا: البعد الثقافي	34
ثانيا: البعد الاقتصادي	34
ثالثا: البعد البيئي	35
رابعا: البعد الاجتماعي	35
المطلب الثاني: مجالات التنمية المحلية	36
أولا: التنمية الاقتصادية	36
ثانيا: التنمية الاجتماعية	36

ثالثا: التنمية السياسية	37
رابعا: التنمية الإدارية	37
المطلب الثالث: مقومات التنمية المحلية	38
أولا: المقومات المالية	38
ثانيا:المقومات البشرية	38
ثالثا: المقومات التنظيمية	39
المبحث الثالث: ركائز التنمية المحلية، عوائقها وتحدياتها	40
المطلب الأول: ركائز التنمية المحلية	40
المطلب الثاني: عوائق التنمية المحلية	41
المطلب الثالث:الجباية المحلية وتحديات التنمية المحلية	43
خلاصة	44
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لبلدية أولاد أحمد ـــتيمي ـ	**46 ـ 62**
تمهيد	46
المبحث الأول: التعريف ببلدية أولاد أحمد تيمي	47
المطلب الأول: الموقع والمساحة	47
المطلب الثاني: المرافق العمومية لبلدية أولاد أحمد تيمي	48
المبحث الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي	50
المطلب الأول: مصالح البلدية	51
المطلب الثاني: مهام بلدية أولاد أحمد تيمي	54
المبحث الثالث: دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية	56
المطلب الأول: دراسة تطورإيرادات الجباية المحلية لبلدية أولاد أحمد خلال الفترة من 2011 إلى2014	56
المطلب الثاني:الإنجازات التنموية لبلدية أولاد أحمد تيمي من 2011 الى 2014	58
خلاصة	62

الخاتمة العامة	64
قائمة المراجع	
الملاحق	

قائمـــة المـــختصرات

الرمز	المصطلحات بالفرنسية	المصطلحات بالعربية
FL	la fiscalité locale	الجباية المحلية
DL	Développementlocale	التنمية المحلية
IFU	Impôt forfaitaire unique	الجزافية الوحيدة الضريبة
TVA	La taxe sur la valeur ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
TAP	La taxe sur l'activité professionnelle	الرسم على النشاط المهني
TAIC	La taxe sur l'activitéindustrielleet commercial	الرسم على النشاط الصناعي والتجاري
TANC	La taxe sur l'activiténon commercial	الرسم على النشاط غير التجاري
TF	La taxe foncière	الرسم العقاري
TA	Taxe d'assainissement	رسم التطهير
IP	Impôt sur le patrimoine	الضريبة على الأملاك
VA	Vignette auto	قسيمة السيارات

قـــائمةالجداول

الرقـــــم	عنوان الجدول	الصفحة
01	كيفية تحديد معدل الرسم على النشاط المهني.	17
02	كيفية توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني.	17
03	كيفية توزيع الرسم على النشاط المهني بعد التخفيض.	18
04	كيفية تحديد نسبة الضريبة على الأملاك.	20
05	كيفية تحديد تعريفة قسيمة السيارات.	21
06	تطور نسبة كل إيراد جبائي إلى مجموع الإيرادات الجبائية المحلية حسب كل ضريبة ورسم خلال الفترة من2011 إلى2014.	58
07	يوضح المشاريع التنموية المنجزة خلال السنوات الأربع.	60
08	مساهمة الإيرادات المحلية في تمويل المشاريع التنموية.	61

قـــــائمة الأشكـــال

الرقـــــم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكلاالتنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي.	52
02	نسبة مساهمة الإيرادات المحلية إلى مجموع المشاريع التنموية لبلدية أولاد أحمد للفترة (2011 ـــ 2014).	62

مقدمـــة

مقدمة

حظيت الجماعات المحلية منذ الاستقلال بأهمية وأولوية من طرف السلطات العليا، وذلك نتيجة للأوضاع الصعبة التي عرفتها غداة الاستقلال من تدهور في التسيير وما نتج عنها من انعكاسات على التأطير والإدارة، أمـــا من الناحية القانونية فقد أصبحت الجمـــاعات المحلية وحدات مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لهذا أدخلت تعديلات على المنظومة الجبائية بغية توسع الوعاء الضريبي ومنه جاء ما يسمى بالجباية التي تعتبر من أهم الإيرادات التي تستعمل في تسيير موارد الدولة الاعتبار لموارد الأداة الأساسية لتمويل التنمية المحلية مما يستوجب إعادة وتلبية حاجياتها، كما أنها تمثل في الجباية المحلية بغرض رفع مردودية الجباية المحلية وهذا التجديد يكون عن طريق إشراك البلديات المستفيد الضرائب الموجودة وتحديد وعاء الضريبة ونسبها وكيفية تغطيتها، وباعتبار الجماعات المحلية الأول من الجباية المحلية فقد أصبحت وحدات مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، بحيث تتجسد أساسا من خلال صلاحياتها في إعداد ميزانية سنوية تكون مستقلة عن ميزانية الدولة، والتي تمكنها من تغطية نفقاتها بنفسها باعتمادها على مواردها الذاتية المتمثلة في الضرائب والرسوم، لذا فهي من العوائق التي تحول دون تحقيق التنمية عنها وتحصيلها. وبالرغم بحاجة لأموال وجب عليها البحث كل العلاقة التي تربط بين الجماعات المحلية "البلدية خاصة"، إلا أن المحلية والناتجة أساسا عن طبيعة البلدية كقطب قاعدي للتنمية ذلك يمكن إصلاحه في ظل إستراتيجية الإصلاحات الجذرية التي تتدخل فيها التنمية المحلية والتي تساهم بدورها في تعزيز التنمية المحلية بشكل يفتح آفاقا وتطلعات جديدة لإنعاش المحلية، ومن بتدعيم الاستثمار المحلي وتشجيع القطاع الخاص في انجاز مشاريع التنمية الوطنية وذلك هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية:

طرح الإشكالية:

تقتصر الجباية المحلية على تخصيص جزء من إيرادات الضرائب والرسوم وتوجيهها وذلك من أجل تحقيق التنمية المحلية، ومن هنا يمكن صياغة الإشكالية التالية:

ـ ما مدى مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية ؟

انطلاقا من هذه الإشكالية يمكن طرح تساؤلات فرعية وهي:

- ✓ ما ذا يقصد بالجباية المحلية؟
- ✓ ما هي أهم عوائق التنمية المحلية؟
- ✓ كيف تساهم الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية؟

الفرضيات:

- ✓ تتمثل الجباية المحلية في المبالغ المالية التي تتقاضاها الوحدة المحلية.
- ✓ من أهم عوائق التنمية المحلية انعدام التمويل الكافي لإقامة القواعد الأساسية للتنمية.
- ✓ تساهم الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية من خلال إنجاز مشاريع تنموية هادفة.

أهمية الدراسة: لهذا الموضوع أهمية بالغة لكونه يتناول الجباية المحلية والتي تعتبر موضوع الساعة خاصة وأننا ربطناه بموضوع التنمية المحلية وذلك من خلال ما تؤديه من دور فعال في تحقيق هذه الأخيرة، وكذا ارتباطه بعمل الجماعات المحلية عامة والبلدية خاصة.

أهداف الدراسة:

معرفة تحديات كل من الجباية المحلية والتنمية المحلية .

ـــــ معرفة مدى مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية.

ـــــ معرفة دور الجباية المحلية في المساهمة في إيرادات الميزانية.

دوافع وأسباب إختيار الموضوع: من أهم هذه الأسباب مايلي:

مدى ارتباط الجباية المحلية بالتنمية المحلية.

يندرج هذا الموضوع ضمن التخصص المدروس.

اكتساب معارف جديدة.

منهج الدراسة: تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي.

المنهج الوصفي: فيما يتعلق بسرد مختلف المفاهيم الخاصة بالجباية والتنمية المحلية.

أما المنهج التحليلي: فقد ساعدنا في تحديد دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية من خلال تحليل إيراداتها.

مجال الدراسة:

المجال الزماني: دراسة تطور إيرادات الجباية المحلية من 2011 الى 2014.

المجال المكاني: ببلدية أولاد احمد تيـــمي.

صعوبات الدراسة: تعددت الصعوبات التي واجهتنا في إطار دراستنا لهذا الموضوع نذكر منها:

ـــ قلة المراجع التي تتناول الجباية المحلية في مكتبة الجامعة.

ـــ وجود عراقيل في الجانب الميداني وذلك من خلال تقاعس الجهات المعنية عن إعطاء المعلومات الضرورية.

- ضيق الوقت حيث أن هذه الدراسة محددة بوقت معين لا يجب تجاوزه خاصة وأن هذه الدراسة لها جانب ميداني، يتطلب جهد ووقت كبير لإكمال الدراسة الميدانية.

الدراسات السابقة: من بين الدراسات المرتبطة والمتناولة لهذا الموضوع هي:

ـــ دراسة الباحث " **خنفري خيضر**" تحت عنوان" تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ـــــ فرع التحليل الاقتصادي ، في هذه الدراسة تناول الباحث الإشكالية التالية: هل يمثل نظام تمويل التنمية المحلية الحالي نظاما فعالا أم يجب تجديده؟ وفي هذه الحالة: ماهي الإستراتيجية المثلى التي ينبغي اتباعها من أجل تجديد نظام تمويل التنمية المحلية؟

وقد ركز في هذه الدراسة على ماهية التنمية المحلية وأهم مقوماتها، وبعدها تطرق إلى تشخيص واقع التنمية المحلية، ثم ختمها بدراسة تطبيقية لواقع تمويل التنمية المحلية في ولاية بومرداس.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها أن الجماعات المحلية بما فيها ولاية بومرداس تعاني من صعوبات عدة من أجل القيام بواجباتها في ظل التمويل الحالي.

دراسة الباحث "**يوسفي نور الدين**" تحت عنوان "الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة تقييمية للفترة 2000-2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، بحيث تناول الباحث الإشكالية التالية: ما هو واقع الجباية المحلية في الجزائر؟ وما هي السبل الكفيلة بتفعيل دورها في تحقيق التنمية المحلية؟

وقد ركز في هذه الدراسة على مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية والتنمية، وبعدها تطرق إلى تشخيص نظام الجباية المحلية في الجزائر، ثم ختمها بدراسة تطبيقية لواقع الجباية المحلية بولاية البويرة.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها أن أغلب الجباية العائدة للجماعات المحلية بما فيها ولاية البويرة عبارة عن ضرائب ورسوم ذات مردودية ضعيفة وذلك بسبب محدودية وعائها أو قلة المكلفين بها.

خطة الدراسة:

قسمت الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل ثالث تطبيقي يحتوي كل فصل على ثلاثة مباحث، حيث عنون الفصل الأول بالإطار العام للجباية المحلية يتضمن ثلاثة مباحث ، المبحث الأول تطرقنا فيه إلى الجباية المحلية ومبرراتها أما المبحث الثاني فكان مبادئ الجباية المحلية وأهدافـــــها بينما المبحث الثالث فخصص لمقومات الجباية المحلية وتحدياتـــها.

أما الفصل الثاني فعنون بمدخل إلى التنمية المحلية وقسم بدوره إلى ثلاثة مباحث ، المبحث الأول تضمن الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية و المبحث الثاني يضم أبعاد التنمية، مجالاتها ومقوماتها بينما المبحث الثالث فكان ركائز التنمية المحلية، عوائقها وتحدياتها.

بينما الجانب التطبيقي فيحتوي الفصل الثالث والذي عنون بدراسة تطبيقية لبلدية أولاد أحمد تيمي ويحتوي كذلك ثلاثة مباحث ، المبحث الأول يتضمن التعريف ببلدية أولاد أحمد تيمي و المبحث الثاني دراسة الهيكل التنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي أما المبحث الثالث فتطرقنا فيه إلى دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة بلدية أولاد أحمد تيمي ، ثم خاتمة عرضنا فيها أهم الاستنتاجات.

الفصل الأول:

الإطـــــــــار

العـــــــام

للجبايـــــــة

تمهيد:

تعد الجباية المحلية الهيئة اللامركزية في الدولة الجزائرية، وهي الجماعات المحلية بشقيها البلدية والولاية، إذ أنها لاتعتبر نظام قائم بحد ذاته ا وإنما هي جملة من الأحكام الضريبية وأصناف من الضرائب، وقد أدخلت بعض التعديلات على الضرائب المحلية وفق للإصلاحات 1992-1997 حيث تم تعويض بعض الضرائب وإلغاء الأخرى مع تقليص معدلات الضريبة وتوسيع الوعاء الضريبي.

كما تعتبر الجباية المحلية من أهم مصادر التمويل بحيث تشكل القسم الأكبر من إيراداتها وذلك قصد إشباع حاجات المواطنين وضمان السير الحسن للمرافق العمومية.

ومن هذا المنطلق يتم معالجة هذا الفصل من خلال التطرق إلى العناصر التالية:

- **المبحث الأول: الجباية المحلية ومبرراتها**
- **المبحث الثاني: مبادئ الجباية المحلية وأهدافـــــها**
- **المبحث الثالث:مكونات الجباية المحلية وأسباب تدهورها**

المبحث الأول: الجباية المحلية ومبرراتها

تحظى الجباية المحلية في جميع السياسات المالية بأهمية بالغة ، حيث تنظم في إطار قانوني محكم ومضبوط وهذا لاعتبارها الممول الرئيسي لنفقات ميزانية الدولة، وهي تشمل كل أنواع الضرائب والرسوم وجميع الاقتطاعات المالية الأخرى لتغطية نفقات الدولة بصفة مستمرة.

وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الجباية المحلية ثم إلى مبررات وجودها.

المطلب الأول: مفهوم الجباية المحلية

الجباية مجموعة من التنظيمات والتقنيات التي تسمح لنا بالإطلاع على كل الضرائب والرسوم وذلك اعتمادا على مجموعة من المستندات لذالك قبل التطرق إلى مفهوم الجباية المحلية سنحاول تحديد مفهوم الجباية.

الفرع الأول: تعريف الجباية

تعددت تعاريف الجباية إذ نذكر منها:

تعرف الجباية على أنها: "هي فريضة مالية نقدية تستأديها الدولة جبرا من الأفراد بدون مقابل بهدف تمويل نفقاتها العامة وتحقيق الأهداف النابعة من مضمون فلسفتها السياسية"[1].

وتعرف أيضا بأنها:"تتكون من مجموعة القواعد القانونية المتعلقة بالضرائب والتي تنظم المشاركة في المواضيع القانونية وكذلك الأشخاص الطبيعيين والمعنويين في تمويل الدولة"[2].

وتعرف كذلك بأنها:"فريضة الزامية تقوم الدولة بتحديدها بما تتمتع به من سيادة ويلتزم الممول بأدائها متى انطبقت عليه شروطها دون مقابل تحقيق لأهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية"[3].

كما تعرف بأنها:"ذلك الرباط المادي الذي يربط الفرد ببقية أفراد المجتمع وهي في نفس الوقت تشكل أداة سياسية فعالة سواء في المجال المالي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو البيئي"[4].

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن الجباية هي مجموعة من القواعد القانونية والإدارية التي تنظم مختلف الضرائب والرسوم التي تجبى لصالح الدولة أو إحدى الهيئات العامة، وهي وسيلة ضرورية للسياسة الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1]- عادل فليح، **مالية الدولة**، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2010، ص 223.

[2]- رضا خلاصي، **شذرات النظرية الجبائية**، دار هومه للنشر والتوزيع، ط1، الجزائر، 2014، ص 243.

[3]- سعيد عبد العزيز عثمان، **مقدمة في الاقتصاد العام**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 86.

[4]- عجلان العياشي، **حوكمة النفقات الجبائية لتمويل التنمية المستدامة وتحقيق العمل المستدام**،حالة الجزائر، ورقة قدمت الى: الملتقى الدولي حول استراتيجيات الحوكمات في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، ،بتاريخ 15- 16 نوفمبر 2012،نشرتيومالاثنين 28 ماي 2016 علىالساعة 09:31، ص 03.

الفرع الثاني: تعريف الجباية المحلية

تعرف الجباية المحلية بأنها: "الوسيلة الأساسية التي تملكها الجماعات المحلية للتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وهذه الوسيلة ليست حقيقية مستقلة، ولكنها مجال متعدد الجوانب وإدراج الجباية ضمن النظام الاقتصادي لتحقيق أهداف النمو الاقتصادي مما يفسر التفاعل المستمر بين الميدان المالي والميدان الاقتصادي"[1].

كما تعرف كذلك بأنها:"كل فريضة مالية تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الإلزام في نطاق الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة"[2].

كما تعرف أيضا بأنها:"الضرائب التي تدفع في نطاق الوحدة المحلية إلى المجالس المحلية من قبل أفراد الوحدة المحلية أو المجتمع المحلي على عكس الضريبة العامة التي تدفع إلى الهيئات العامة للدولة من قبل جميع مواطني وأفراد الدولة مساهمة في الأعباء العامة"[3].

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن: الجباية المحلية تتمثل في المبالغ المالية التي تتقاضاها الوحدة المحلية وتكون دون مقابل وتخصص للخدمة العامة، إلا أن الوحدة المحلية تقوم بتحصيل هذه الموارد من أجل تغطية نفقاتها التي تعتبر أهم مورد ضمن الإيرادات العامة لتصبح مهمة وفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبما أنها مهمة فهي تعتبر مورد مالي أساسي لميزانية الوحدات المحلية لتمويل نفقاتها.

وبهذا فإن مواصفات الجباية المحلية تتلخص في ضرورة أن تتحقق القواعد العامة للضريبة التي من أهمها تحقيق العدالة والمساواة في التضحية بالإضافة إلى محلية الوعاء وسهولة تقدير الضريبة المحلية لتتمكن المجالس المحلية من تخطيط مشروعاتها ووضع موازناتها تبعا للتقديرات المتوقعة لحصيلة الموارد المقدرة له.

---

[1] شريف محمد، **السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة، تخصص: تسيير المالية العامة، الجزائر، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2010، ص 07.

[2] حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، **التمويل المحلي للتنمية**، ورقة قدمت الى: الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة، يوم 21 و22 نوفمبر 2006، ص 04.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية،الإسكندرية، 2001، ص22.

المطلب الثاني: مبررات وجود الجباية المحلية

يستند فرض الضرائب المحلية الى مجموعة من الاعتبارات أهمها[1]:

ــ أنها تسمح بتنويع كمية ونوعية خدمات الجماعات المحلية وفقا للتفضيلات والاختيارات المحلية؛

إن اعتماد الجماعات المحلية على المنح، قد يؤدي إلى خطر قيام السياسيين المحليين بإنفاق الأموال على نحو غير كاف؛

عندما يتعلق الأمر بالأموال المحصلة المحلية يكون مستوى المساءلة أكثر ارتفاعا مقارنة بالأموال المحصلة عن طريق التحويلات الضريبية الآتية من المحكمة المركزية؛

عندما ترتبط المنح المقدمة من الحكومات المركزية لصالح الجماعات المحلية بشروط مسبقة تحدد كيفية إنفاقها.

ويعني الحديث عن ضريبة محلية أن السلطة المحلية تتمتع على الأقل بتحديد معدل هذه الضريبة، وترتبط قدرة الجماعات المحلية على فرض وتحصيل الضرائب بدرجة استقلاليتها التي تتحدد من منظور منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وفق المعايير التالية:

- تتحكم الحكومة المحلية في تحديد معدل الضريبة وقاعدتها؛
- تتحكم الحكومة المحلية في تحديد معدل الضريبة؛
- تتحكم الحكومة المحلية في تحديد قاعدة الضريبة؛
- وجود ترتيبات لتقاسم الضريبة بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية؛
- تحدد الحكومة المحلية قسمة الدخل الضريبي.

[1]- عبد المجيد قدي، **دراسات في علم الضرائب**، دار جرير للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2011، ص 147.

المبحث الثاني: مبادئ الجباية المحلية وأهدافها

بعد دراستنا لمفهوم الجباية المحلية وأهم مبرراتها، سنتطرق في هذا المبحث إلى مبادئ الجباية المحلية كمطلب أول وأهدافها في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مبادئ الجباية المحلية

نتيجة تعدد المستويات الضريبية وحتى لا يحدث تضارب في آثار الضريبة لابد أن تستجيب الضرائب المحلية للقواعد والمبادئ التالية[1]:

الضرائب التي تساهم في الاستقرار الاقتصادي الكلي، لابد أن تقتطع من قبل الحكومات المركزية، ذلك أن الموارد الضريبية للمستويات الدنيا للحكومة لابد أن تكون مستقرة، إذ أن قدرات الاقتراض لتمويل الاستثمارات لدى هذه الحكومات محدودة ومقلصة الى أدنى حد فهي تجد صعوبة في الاقتراض؛

ضرورة بقاء التصاعدية الهادفة الى إعادة التوزيع ما بين الأشخاص بين أيدي الحكومة المركزية، لان إعادة التوزيع المحلي غير كافية، وتقوم بتصحيحات غير منسجمة للوضعيات الفردية، فقد توجد تباينات بين الأقاليم والمناطق في حد ذاتها(مناطق غنية وأخرى فقيرة)، كما أن الأوعية الضريبية عندما تكون غير قابلة للحركة والانتقال، فإن اعتماد التصاعدية عليها قد يؤدي الى انتقال هذه الأوعية الى مكان آخر؛

ــ ضرورة لجوء الجماعات المحلية الى إخضاع الأوعية القليلة أو الضعيفة الحركة من أجل تفادي المنافسة الضريبية، ولهذا ينظر الى الضرائب على الملكية على أنها فعالة محليا، لكون الملكية لها موقع ثابت يقع تحت سلطة جماعة محلية فضلا عن إمكانية التنبؤ بالضرائب مع استقرار عائدها؛

ــ ضرورة أن تكون الضرائب ذات الأوعية غير الموزعة بشكل عادل على المستوى الوطني.

وحتى تكون الضرائب المحلية جيدة لابد أن تتصف بالخصائص التالية:

- ضرورة ارتفاع حصيلتها مع مرور الزمن بما يسمح بمواكبة النمو الطبيعي للتكاليف ولتلبية الحاجة المتزايدة للخدمات العامة المحلية؛
- ألا تكون كثيرة التأثر بالتقلبات الاقتصادية؛
- أن تكون موزعة على نحو متساو نسبيا بين الجماعات المحلية؛
- ضرورة وجود علاقة وثيقة بين المواطنين الذين يدفعون الضريبة والذين يستفيدون منها؛
- أن تكون تكاليف الإدارة الضريبية زهيدة حتى يتم ضمان ارتفاع حصيلتها.

[1]- عبد المجيد قدي، **المرجع السابق**، ص 149.

المطلب الثاني: أهداف الجباية المحلية

يعود فرض الضرائب المحلية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أبرزها[1]:

-أنها أداة في يد الجماعة المحلية للحصول على معلومات عن الجماعات المحلية، يمكن استخدامها في أغراض عديدة؛

-أنها أداة في يد الجماعة المحلية لتغطية النفقات الناجمة عن الخدمات الجوارية؛

-تسمح بتحليل وتوزيع وعاء الضرائب المحلية والموارد التي تنتج عنها انطلاقا من المعطيات الإحصائية التي يتم إعدادها على مستوى الجماعات المحلية؛

- أداة لتحقيق التنمية المحلية، فالجماعات المحلية تضطلع بمهام التنمية في حدود إقليمها ولهذا حدد القانون **11-10** المتعلق بالبلدية المهام التالية للبلديات[2]:

التهيئة والتنمية المحلية؛

التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز؛

التعليم الأساسي وما قبل المدرسي؛

الأجهزة الاجتماعية والجماعية؛

السكن؛

حفظ الصحة والنظافة والمحيط؛

الاستثمارات الاقتصادية؛

نشاطات البلدية في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والتسلية والسياحة.

أما قانون الولاية **12-07** فقد حدد المهام التالية لها[3]:

- إعداد وتنفيذ مخطط الولاية للتنمية الاقتصادية؛
- حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية وترقيتها ووقايتها من الكوارث والآفات الطبيعية؛
- مواجهة أخطار الفيضانات والجفاف وتنقية المجاري والقيام بأعمال التشجير وحماية البيئة والغابات والصحة الحيوانية والمياه الصالحة للشرب وتطوير الصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- القيام بأشغال الطرق الولائية وصيانتها وتصنيفها؛
- انجاز الهياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلديات؛
- المساهمة في برامج ترقية التشغيل وتقديم المساعدات الاجتماعية؛
- تجهيزات التربية والتكوين المهني؛
- النشاط الاجتماعي والثقافي وكذا ترقية برامج السكن.

---

[1]- عبد المجيد قدي، **المرجع السابق**، ص 158.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، **قانون الجماعات الاقليمية**، قانون رقم 11- 10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ الموافق لـ 22 يونيو 2011م المتعلق بالبلدية، ص 18.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، **قانون الجماعات الاقليمية**، قانون رقم 12- 07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433هـ الموافق لـ 21 فبراير 2012م المتعلق بالولاية، ص 16- 17.

المبحث الثالث: مكونات الجباية المحلية وأسباب تدهورها

تعتبر الجباية المحلية نظام اقتطاع مرخص بالقانون لصالح الجماعات المحلية، وعليه سنتطرق في هذا المبحث الى مكونات الجباية المحلية وأسباب ضعفها وتدهورها.

المطلب الأول: مكونات الجباية المحلية

تتضمن الجباية المحلية على الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات والولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية، وتشكل المورد المالي الرئيسي لمداخيل الجماعات المحلية.

ويمكن إجمال أهم مكونات الجباية المحلية بالجزائر في الآتي:

الفرع الأول: الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها.

أولا: الرسم العقاري TF

يطبق TFسنويا على الأملاك المبنية والأملاك غير المبنية، إلا ما استثني صراحة بموجب القانون وتكون جميع مداخيله موجهة للبلدية فقط ويشمل TFعلى الملكيات المبنية والرسم العقاري على الملكيات غير المبنية[1].

1ـــ الرسم العقاري على الملكيات المبنية[2]:

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما تكن وضعيتها القانونية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة.

كما يخضع لـــ TF على الأملاك المبنية التالية:

ـــ المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتوجات؛

المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات للصيانة؛

ـــ أرضيات البنايات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها؛

الأراضي غير المزروعة والمستخدمة لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها آخرون مجانا أو بمقابل.

تعفى من الرسم العقاري المفروض على الملكيات المبنية بشرط أن تكون مخصصة لمرفق عام أو ذي منفعة عامة العقارات التابعة للدولة والولايات والبلديات وكذلك تلك التابعة للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التي تمارس نشاطا في ميدان التعليم والبحث العلمي والحماية الصحية والاجتماعية وفي ميدان الثقافة والرياضة.

[1]ـ المادة 248 من **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، قانون المالية لسنة 2016، ص 106.
[2]ـ المادة 249، **المرجع نفسه**، ص106.

تعفى كذلك من الرسم العقاري على الملكيات المبنية[1]:

ـ البنايات المخصصة للقيام بشعائر دينية؛

ـــ الأملاك العمومية التابعة للوقف والمتكونة من ملكيات مبنية؛

ـ العقارات التابعة للدول الأجنبية والمخصصة للإقامة الرسمية لبعثاتهم الدبلوماسية والقنصلية المعتمدة لدى الحكومة الجزائرية، وكذلك العقارات التابعة للمثليات الدولية المعتمدة بالجزائر وذلك مع مراعاة قاعدة المعاملة بالمثل؛

ـ تجهيزات المستثمرين الفلاحية لاسيما مثل الحظائر والمرابط والمطامر؛

تعفى من الرسم العقاري على الملكيات المبنية:

1ـ العقارات أو أجزاء العقارات المصرح بأنها غير صحية أو التي هي على وشك الانهيار والتي أبطل تخصيصها.

2ـ الملكيات المبنية التي تشكل الملكية الوحيدة أو السكن الرئيسي لمالكيها، شريطة توفر الشرطين الآتيين:

-ألا يتجاوز المبلغ السنوي للضريبة 1.400 دج؛

-ألا يتجاوز الدخل الشهري للخاضعين للضريبة المعنيين، مرتين الأجر الوطني الأدنى؛

يحسب الرسم العقاري على الملكيات المبنية بتطبيق المعدلين التاليين[2]:

الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة: 3%؛

غير أنه بالنسبة للملكيات المبنية ذات الاستعمال السكني المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والواقعة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم وغير مشغولة سواء بصفة شخصية وعائلية أو عن طريق الكراء، تخضع لمعدل مضاعف قدره 10%.

2- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية:

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها، باستثناء تلك المعفية صراحة من الضريبة.

وتستحق على الخصوص[3]:

1ـــ الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير، بما فيها الأراضي قيد التعمير غير الخاضعة لحد الآن للرسم العقاري للملكيات المبنية؛

2 المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق؛

3 مناجم الملح والسبخات؛

4 الأراضي الفلاحية.

---

[1]- المادة 251، **المرجع السابق**، ص 107.

[2]- المادة 261، **المرجع نفسه**، ص110.

[3]- المادة 261- د، **المرجع نفسه**، ص111.

تعفى من الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية[1]:

1-الملكيات التابعة للدولة والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية أوالعلمية أوالتعليمية أوالاسعافية عندما تكون مخصصة لنشاط ذي منفعة عامة؛

لايطبق هذا الإعفاء على الملكيات التابعة لهيئات الدولة والولايات والبلديات التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا.

2- الأراضي التي تشغلها السكك الحديدية؛

3- الأملاك التابعة للأوقاف العمومية والمتكونة من ملكيات غير مبنية؛

4-الأراضي والقطع الأرضية الخاضعة للرسم العقاري على الملكيات المبنية التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا.

ج ـــ حساب الرسم[2]:

يحسب الرسم بعد أن يطبق على أساس الضريبة بنسبة:

- 5% بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية؛

بالنسبة للأراضي العمرانية، تحدد نسبة الرسم كما يلي:

-5%عندما تكون مساحة الأراضي أقل من500 $م^2$ أو تساويها.

-7%عندما تفوق مساحة الأراضي 500 $م^2$ وتقل أو تساوي1.000 $م^2$.

-10% عندما تفوق مساحة الأراضي1.000 $م^2$.

-3% بالنسبة للأراضي الفلاحية.

ثانيا: رسم التطهير(رسم رفع القمامات المنزلية) TA

يؤسس هذا الرسم سنويا لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وذلك على الملكية المبنية، وبهذا يعد هذا الرسم ملحقا بالرسم العقاري على الملكيات المبنية، فهو مرتبط باستفادة الملكية المبنية من رفع القمامات. أسس رسم التطهير بموجب القانون رقم 80-12 الصادر في 31 ديسمبر 1980 المتضمن قانون المالية لسنة 1981 وذلك مكان الرسوم الفرعية القديمة (الرسم الخاص بالصب في المجاري المائية ورفع القمامات المنزلية)[3].

يحدد مبلغ رسم التطهير بقرار من المجلس الشعبي البلدي، بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي، وبعد اطلاع رأي السلطة الوصية ويحدد مبلغ هذا الرسم كالآتي[4]:

- ما بين 1.000 دج و1.500 دج .على كل محل ذي استعمال سكني؛

---

[1]- المادة 261 - هـ، **المرجع السابق**، ص 112.

[2]- المادة 261- ز، **المرجع نفسه**، ص 113.

[3]- حميد بوزيدة، **النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي (1992-2004)**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، منشورة، جامعة الجزائر،2005، ص 204.

[4]- المادة 263 مكرر2، نفس **المرجع السابق**، ص 117.

– ما بين 3.000 دج و 12.000 دج . على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه؛

– ما بين 8.000 دج و 23.000 دج . على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات؛

- ما بين 20.000 دج و 130.000 دج . على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه؛

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية؛

كما تعفى من الرسم على رفع القمامات المنزلية الملكيات المبنية التي لا تستفيد من خدمات رفع القمامات المنزلية (المادة 265 من ق ض م).

ثالثا: الرسم على الذبح: هو ضريبة غير مباشرة يحصل كليا لفائدة البلديات التي يقع في إقليمها مذابح البلدية، والتي تتم فيه عملية الذبح.

يدفع هذا الرسم من قبل مالك الحيوان عند الذبح، أو عند استيراد اللحم من الخارج ويشمل مجال تطبيقه البقريات من الثيران والبقر، والعجل الضانيات كالكباش والنعاج، العنزيات والثيران والحليات كالأحصنة والبغال، والحمير، الجمليات أي الجمل والناقة.

تحدد تعريفة الرسم بـــ 5 دج/كلغ من اللحم الصافي القابل للاستهلاك، منه 1.5 دج/كلغ لصندوق حماية الصحة الحيوانية، للإشارة فإنه قبل 1997 كانت تعريفة هذا الرسم 3.5 دج/كلغ لفائدة البلدية.

يجب على المكلفين بالرسم تقديم تصريح خلال 24 ساعة من الذبح لقباضة الضرائب المختلفة لمحل إقامتهم ويسددون الرسم الواجب.

في حالة استيراد اللحوم وإدخالها التراب الوطني يتم تحصيل رسم الذبح من طرف إدارة الجمارك[1].

[1]- حميد بوزيدة، **النظام الضريبي الجزائري وتحديات الاصلاح الاقتصادي**، المرجع السابق، ص 205.

الفرع الثاني: الضرائب المحصلة لفائدة البلديات، الولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية تشمل هذه الضرائب أساسا ما يلي: الضريبة الجزافية الوحيدة، الرسم على النشاط المهني.

تعريف الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

يعرف صندوق المشترك للجماعات المحلية بأنه : "مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويوضع تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية "، ويتمثل دوره في الآتي[1]:

- تسيير صناديق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛
- يوفر للجماعات المحلية المعنية تخصيصات الخدمة العمومية الإجبارية؛
- يوزع بين الجماعات المحلية حصة الموارد الجبائية المخصصة لتوزيع الضرائب بالتساوي حسب الكيفيات المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- يقدم مساعدات مالية للجماعات المحلية التي تواجه وضعية مالية صعبة، أو التي يتعين عليها أنم تجابه كوارث، أو أحداثا طارئة؛
- يقدم للولايات والبلديات إعانات مالية لتحقيق مشاريع تجهيز، أو استثمار طبقا لتوجيهات المخطط الوطني للتنمية؛
- يضمن دفع المبلغ التقديري في جداول الضرائب المباشرة لميزانية البلديات والولايات حسب الشروط المحددة في قانون الضرائب؛
- يقوم بالدراسات والأبحاث المحلية المرتبطة بتطوير التجهيزات والاستثمارات المحلية ؛
- تنظيم التدريب والملتقيات؛
- تنظيم المعارض للجماعات المحلية، وتنظيم الأيام الدراسية؛
- المشاركة في الأسواق والمعارض.

أولا: الضريبة الجزافية الوحيدةIFU

تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، وتغطي زيادة على الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني[2].

[1]- المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 04 نوفمبر 1986 المتضمن **تنظيم صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله**.

[2]- المادة 282 مكرر، **المرجع السابق**، ص 126.

1ـ مجال تطبيق الضريبة[1]:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنة غير تجارية، الذين لايتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار 30.000.000دج.

يبقى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مطبقا من أجل تأسيس الضريبة المستحقة بعنوان السنة الأولى التي تم خلالها تجاوز سقف رقم الأعمال المنصوص عليه بالنسبة لهذا النظام، ويتم تأسيس هذه الضريبة تبعا لهذه التجاوزات.

كما يخضع للضريبة الجزافية

الوحيدة،المستثمرونالذينيمارسونأنشطةأوينجزونمشاريع،والمؤهلونللاستفادةمندعم" الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب "أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

2ـ معدلات الضريبة[2]:

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي:

- 5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.
- 12%بالنسبة للأنشطة الأخرى.

3ـ توزيع ناتج الضريبة:

يوزع ناتجIFU كما يأتي:

ميزانية الدولة: 49%.

ـ غرفة التجارة والصناعة 0.5%.

الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0.01%.

ـــ غرف الصناعة التقليدية والمهن0.24%.

ـــ البلديات40.25%.

ـ الولاية5%.

ـ الصندوق المشترك للجماعات المحلية5%.

4ـ الإعفاءات:

تعفى من IFU كل من:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعاقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها.
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.
- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا والمقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم.

[1]- المادة 282 مكرر1، **المرجع السابق**، ص 126.

[2]- المادة282 مكرر6، **المرجع نفسه**، ص128.

ثانيا: الرسم على النشاط المهني(TAP):

لقد أنشئ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1996، وقد عوض النظام السابق الذي كان يحتوي الرسم على النشاط الصناعي والتجاري(TAIC) والرسم على النشاط غير التجاري (TANC)، يفرض الرسم على النشاط المهني على الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري وغير تجاري، فهو يحسب على أساس رقم الأعمال الذي حققه هؤلاء الأشخاص بغض النظر عن نتيجتهم المحققة[1].

تم تحديد معدل الرسم على النشاط المهني وذلك بموجب قانون المالية لسنة 2016 وتوزع حصيلة هذا الرسم كما يلي[2]:

الجدول رقم01:كيفية تحديد معدل TAP.

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0.59	%1.30	%0.11	%2

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة2016.

غير أن معدل TAP يرفع الى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط لنقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

ويتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

الجدول رقم02:كيفية توزيع ناتج TAP.

الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
%0,88	%1,96	%0,16	%3

المصدر: نفس المصدر السابق

[1]- حميد بوزيدة، **التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة**، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية، بن عكنون الجزائر، سنة 2007، ص 132-133.

[2]- المادة 222، **المرجع السابق**، ص101.

يخفض معدل هذا الرسم الى1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج.

يتم توزيع هذا الرسم على النحو الآتي:

الجدول رقم03:كيفية توزيع TAP بعد التخفيض.

الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
%0,29	%0,66	%0,05	%1

المصدر: نفس المصدر السابق

تدفع نسبة 50% من حصة الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات التي تشكل دوائر حضرية تابعة لولاية الجزائر.

تدفع نسبة 50% من حصة الرسم على النشاط المهني العائدة للبلديات المتبقية التابعة لولاية الجزائر الى هذه الأخيرة، مقابل خدمات غير مأجورة للبلديات المعنية والمسجلة في اتفاقية بين الولاية والبلدية (المادة 222 مكرر).

طرق دفع الرسم على النشاط المهني[1]:

يتم دفعTAP وفق نظامين هما:

أ نظام التسديد العفوي المحقق شهريا:

ويتحقق هذا النظام:

- عندما يتجاوز رقم الأعمال 240.000 دج بالنسبة للنشاط الإنتاجي والبيع والشراء.
- عندما يتجاوز رقم الأعمال 240.000 دج بالنسبة للخدمات المقدمة.
- عندما تتجاوز المداخيل المهنية الإجمالية 30.000 دج بالنسبة للمهن الحرة.
- مؤسسات الأشغال العمومية مهما كان رقم أعمالها المحقق.

ب ـــ نظام التسديد العفوي المحقق في كل ثلاثي:

ويتحقق هذا النظام :

- عندما يتضمن رقم الأعمال مابين 80.000 دج و 240.000 دج بالنسبة للنشاطات الخاصة بالإنتاج والشراء والبيع.
- عندما يكون رقم الأعمال مابين 50.000دج و240.000دج بالنسبة للخدمات المقدمة.
- عندما تتضمن المداخيل الإجمالية مابين 15.000 دج و 30.000 دج بالنسبة للمهن الحرة.

[1]- رضا خلاصي، **النظام الجبائي الجزائري الحديث**، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، الجزائر، 2006، ص 174.
[2]- ناصر مراد، **الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003**، منشورات بغدادي، الجزائر، 2003، ص 84.
[3]- المادة الأولى من **قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2016**، ص390.

الفرع الثالث:الضرائب المحصلة جزئيا لفائدة الجماعات المحلية

تتمثل هذه الضرائب في:

أولا: الرسم على القيمة المضافةTVA

أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، بالمقابل ألغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات وذلك نتيجة للمشاكل التي شاهدها هذا النظام من حيث تعقده وعدم تلائمه للإصلاحات التي يشهدها الاقتصاد الوطني، وتم تطبيق الرسم فعليا ابتداء من أول أفريل 1992.

أـــ مجال تطبيق الرسم:

تخضع لـ**TVA**

1ـــ عمليات البيع و العمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، ويتم انجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية.

و يطبق الرسم أيا كان:

الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في انجاز الأعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء الضرائب الأخرى.

شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص.

2عمليات الاستيراد.

ب ـــ معدلات الرسم[1]:

يحصلالرسم على القيمة المضافة بمعدل عادي نسبته 17%.

يحدد المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة ب 7%، ويطبق هذا المعدل على المنتوجات والمواد والأشغال والعمليات والخدمات.

ج توزيع حصيلة TVA[2]:

يوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يلي:

1-بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل :

80% لفائدة ميزانية الدولة ؛

10% لفائدة البلديات مباشرة؛

10% لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تدفع الحصة العائدة الى البلديات الى الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

-2 بالنسبة للعمليات المحققة عند الاستيراد:

[1]- المادتين 21، **المرجع السابق**، ص403.

[2]-المادة 161، **المرجع نفسه**، ص438.

85%لفائدة ميزانية الدولة؛

15%لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية، وتوزع حصة مخصصة للصندوق المشترك للجماعات المحلية بين الجماعات الإقليمية المحلية حسب ضوابط و معايير التوزيع المحددة عن طريق التنظيم.

ثانيا: الضريبة على الأملاكIP

أـــ مجال التطبيق[1]**:**

يخضع للضريبة على الأملاك

ـــــ الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارج الجزائر.

ـــــ الأشخاص الطبيعيون الذين ليسلهم مقر جبائي بالجزائر،بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر.

تقدر شروط الخضوع للضريبة في أول يناير من كل سنة.

ب- حساب الضريبة[2]**:**

تحدد نسبة الضريبة على الأملاك كمايأتي:

الجدول رقم04: كيفية تحديد نسبة IP :

قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة بالدينار	النسبة
يقل عن 100.000.000 دج	%0
من 10.000.000دج الى 150.000.000دج	%0,5
من 150.000.001 دج الى 250.000.000 دج	%0,75
من 250.000.001 دج الى 350.000.000 دج	%1
من 350.000.001 دج الى 450.000.000 دج	%1,25
يفوق 450.000.000 دج .	%1,75

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 281مكرر8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

ويحدد توزيع الضريبة على الأملاك كما يلي[3]:

60%إلى ميزانية الدولة؛

[1]- المادة 275 من **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، المرجع السابق، ص 121.
[2]-المادة281 مكرر8، **المرجع نفسه**، ص123.
[3]-المادة282،**المرجع نفسه**، ص125.

20%إلى ميزانية البلديات؛

20%إلى حساب التخصيص الخاص رقم 302- 050 بعنوان " الصندوق الوطني للسكن"

ثالثا: قسيمة السياراتVA

تؤسس قسيمة على السيارات المرقمة في الجزائر، يقع عبء هذه القسيمة على كل شخص طبيعي أو معنوي صاحب السيارة الخاضعة للقسيمة[1].

تحدد تعريفة القسيمة السنوية ابتداء من سنة وضعها للسير وذلك وفق الجدول المبين أدناه[2].

الجدول رقم05:كيفية تحديد تعريفةVA.

تعيين السيارات	مبلغ القسيمة بالدينار الجزائري	
	السيارة التي لا يزيد عمرها عن خمس(05) سنوات.	السيارة التي يزيد عمرها عن خمس (05) سنوات.
السيارات النفعية المخصصة للإستغلال:		
حتى 2,5 طن (باستثناء السيارات المهيأة كسيارات نفعية).	6.000	3.000
ـــــ أكثر من 2,5 طن حتى 5,5 طن.	12.000	5.000
ـــــ أكثر من 5,5 طن.	18.000	8.000
سيارات نقل المسافرين:		
1. السيارات المهيأة لنقل الأشخاص أقل من 9 مقاعد.	5.000	3.000
2. حافلات من 9 الى 27 مقعد.	8.000	4.000
3. حافلات من 28 إلى 61 مقعد.	12.000	6.000
4. حافلات أكثر من 62 مقعد.	18.000	9.000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 300 من قانون الطابع.

كما تعفى من قسيمة السيارات ما يلي[3]:

- السيارات ذات رقم التسجيل الخاص والتابعة للدولة والجماعات الإقليمية؛
- السيارات التي يتمتع أصحابها بامتيازات دبلوماسية أو قنصلية؛
- سيارات الإسعاف؛

[1]- المادة 299 من **قانون الطابع لسنة 2016**، ص80.
[2]- المادة 300،**المرجع نفسه**، ص80.
[3]- المادة 302، **المرجع السابق**، ص81.

- السيارات المجهزة بعتاد صحي؛
- السيارات المجهزة بعتاد مضاد للحرائق؛
- السيارات المجهزة و المخصصة للمعوقين؛
- السيارات المزودة بمحرك تسير بوقود غاز البترول المميع أو بوقود الغاز الطبيعي.

يوزع حاصل تعريفة القسيمة كالآتي[1]:

20%للصندوق الوطني للطرقات والطرق السريعة؛

30%لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛

50%لميزانية الدولة.

[1]- المادة 309، **المرجع نفسه**، ص82.

المطلب الثاني: أسباب ضعف وتدهور الجباية المحلية

تتمثل الصعوبات التي تواجهها الجباية المحلية في ضعف مواردها، ومن ثمة تدهور الوضعية المالية المحلية عموما والجباية المحلية خصوصا.

ويمكن إجمال أسباب هذا التدهور والضعف إلى الآتي[1]:

1 – التهرب والغش الضريبي: يمس هذا المشكل كل من الدولة والجماعات المحلية إذ تنعكس آثاره سلبا على ميزانيتهما بحرمانها من الإيرادات الجبائية، الشيء الذي ينجر عليه قصور في الإنفاق العام الذي يهدف إلى تحقيق المنفعة العامة.

إن حدة ظاهرة التهرب والغش الضريبي تظهر جليا من خلال نتائج الرقابة الجبائية في الجزائر سواء التحقيق المحاسبي، أو التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية، بحيث بلغت: 13,178 مليار دج سنة 2001 و 17,812 مليار دج سنة 2002 دج، بنسبتي 3,31 %و 3,69 % من الجباية العادية لسنتي2001، و2002 على الترتيب.

2- التحصيل الضريبي:

يؤدي التحصيل دور المحرك للنظام الجبائي، وتؤثر فيه عوامل عدة كانتشار الأنشطة الخفية، وكثرة الإعفاءات، أي نقص الوعي الضريبي لدى المكلف والضمير المهني لدى الموظف... الخ. وفي هذا المضمار، لقد بلغ معدل التحصيل الجبائي (معدل التنفيذ) لسنة 1999 مقارنة مع تقديرات قانون المالية لذات السنة 82%. و يبرز هذا المؤشر صعوبة التحصيل، وواقع التهرب الضريبي.

إن سياق السياسة الضريبية يتجه نحو التخفيف من العبء الضريبي على المكلفين بتخفيض المعدلات الضريبية بغرض الدفع على التصريح الصحيح، وتوسيع الأوعية الضريبية . وعلى الرغم من كل هذا، لازالت ظاهرة التهرب الضريبي متفشية، بالإضافة إلى صعوبة التحصيل، ونتج عن هذا لجوء الدولة إلى تدعيم إيرادات ميزانية الجماعات المحلية، في شكل إعانات تعويضية .

3- تفاوت الموارد الجبائية:

هذا التحدي والمشكل زاد في حدته التقسيم الإقليمي لسنة 1984، الذي كان يرمي إلى تقريب المواطن من الإدارة والذي نتج عنه ثمانية وأربعون 48 ولاية بعدما كانت 31 ولاية، و 1451 بلدية بمقابل 704 بلديات قبل هذا التقسيم، إلا أنه يمكن أن يؤخذ عليه إغفال الجانب المالي، ذلك أن هناك مناطق تتميز بأنشطة اقتصادية وتجارية تسمح بمد ميزانية الجماعات المحلية بإيرادات جبائية وفيرة، في الوقت ذاته توجد مناطق محرومة ونائية تقل فيها الأنشطة الاقتصادية والتجارية مما يحرمها من الإيرادات المحلية ذات الطابع الجبائي الشيء الذي يعيق التنمية المحلية بهاته المناطق، والجدول التالي يبين ذلك.

[1]- لمير عبد القادر، **الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار، منشورة، تخصص: اقتصاد وإدارة أعمال، جامعة وهران، بتاريخ: 2014/03/20، ص 132- 133.

4- مركزية التشريع الضريبي:

يتم إحداث الضرائب والرسوم مركزيا، وكذا تخصيصها وتعديلها، وهذا ما قد ينعكس سلبا على ميزانيات الجماعات المحلية بإقصاء المبادرات المحلية في إحداث ضرائب ورسوم تعد مصدرا مهما لكون المسئولين المحليين أقرب بكثير من المواطن المحلي عموما، والمكلف المحلي خصوصا، سيما وأن الموارد الجبائية المحلية غير كافية لتمويل النفقات المحلية، والجدول التالي يبين التطور في العجز في ميزانيات البلديات.[1]

5- سيطرة الدولة على المصادر الجبائية:

حسب التقرير النهائي للإصلاح الجبائي المقدم سنة 1989 خلصت إلى أن نسبة العائد الجبائي للدولة يشكل % 75 من مجموع الإيرادات الجبائية قبل الإصلاح الجبائي سنة1992 حسب قانون المالية لسنة 1995وبعد 3 سنوات من تطبيق الإصلاحات الجبائية كانت الجباية العادية تشكل حوالي % 15 من الناتج الداخلي الخام بمبلغ يفوق 161 مليار دينار، في حين كانت .الجباية المحلية لا تشكل سوى % 13 من هذا الناتج بمبلغ يقدر بحوالي 45 مليار دينار والملاحظ أن الدولة بالإضافة إلى المجموعة المعتبرة من مختلف الضرائب والرسوم كالضريبة على أرباح الشركات والرسوم الجمركية والضريبة على الدخل الإجمالي فهي تستحوذ على % 85 من الرسم على القيمة المضافة.فهذا كله يؤدي إلى ضعف النسبة المخصصة من الضرائب للجماعات المحلية التي تضم كل من البلدية والولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية[2].

[1]- يوسفي نور الدين، **دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة، تخصص: المالية والبنوك، جامعة البويرة، 2009، ص 149.

[2]- يوسفي نور الدين، **المرجع نفسه**، ص 150.

خلاصة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل استخلصنا أن الجباية هي نظام لتحصيل الضرائب كما أنها مجموعة القوانين التي ينص عليها والوسائل التي تصل إليها، بحيث تتكون الضرائب المحلية من ضرائب محصلة لفائدة الجماعات المحلية، ضرائب محصلة لفائدة البلديات، الولايات والصناديق المشتركة للجماعات المحلية، وضرائب يتم تحصيلها لفائدة البلدية دون سواها منها الرسم العقاري ورسم رفع القمامات المنزلية.

ومن أجل التصدي لتحديات الجباية المحلية، يجب اشراك الجماعات المحلية في تحمل مسؤولية ومهام التحصيل الجبائي، وكذالك العمل على زيادة تنظيم الاقتصاد الجزائري وتطهيره من الاقتصاد الموازي وتفعيل النظام الضريبي للحد من التهرب والغش الضريبي.

الفصل الثاني:

مدخل إلى التنمية المحلية

تمهيد:

تعتبر التنمية المحلية عملية منظمة تهدف إلى تحقيق المتطلبات وإشباع الحاجات الأساسية للأفراد عن طريق الترشيد المستمر والاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، حيث لم تعد تركز على جانب معين بل أصبحت تشكل عملية متعددة الأبعاد والجوانب وتسعى الى إحداث تغيرات جذرية في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية الثقافية والسياسية بشكل متوازن.

كما أن إتباع التنمية المحلية كأسلوب للعمل يقتضي استيعاب مفهومها وأهميتها والتطرق لمقوماتها والوقوف على أبعادها ومجالاتها.

وبهذا تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية.**
- **المبحث الثاني: أبعاد التنمية المحلية، مجالاتها ومقوماتها.**
- **المبحث الثالث: ركائز التنمية المحلية، عوائقها وتحدياتها.**

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية

تهدف التنمية المحلية إلى تقوية مواهب المواطن وتعزيز حريته والقضاء على التحديات التي تواجهه وذلك من خلال تسهيل الوصول إلى الحاجيات الأساسية وفق مشاريع واقعية مبرمجة من قبل المصالح المختصة، وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التنمية بشكل عام وأهميتها، ثم يتم التطرق بعد ذلك إلى التنمية المحلية وأهميتها.

المطلب الأول: تعريف التنمية وأهميتها

إن التنمية هي التحولات الجادة والمستمرة التي يقوم بها البشر لتحسين ظروف الحياة بمايتوافق مع الإمكانيات المتاحة وفقا للنسق السائد في المجتمع.

الفرع الأول: تعريف التنمية

تعددت تعاريف التنمية نذكر منها:

تعرف التنمية على أنها:"هي تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج من خلال تنمية المهارات والطاقات البشرية"[42].

كما تعرف بأنها:"أفضل استغلال للموارد المادية والبشرية بكفاءة وفعالية من أجل تطوير كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية والصحية والثقافية والبيئية وذلك من خلال تضافر الجهود الرسمية والشعبية معا دون تبعية لأي جهة كانت"[43].

وتعرف أيضا بأنها :"عملية معقدة ومركبة وشاملة تضم جوانب اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية من دون إهمال الجوانب النفسية والبيولوجية ليتسنى فهم السلوك الإنساني بالدرجة الأولى والدوافع التي تحرك الأفراد وما يقوم بينهم من علاقات وما يترتب على ذلك من أنظمة تتداخل في تفاعلاتها وتأثيراتها في جوانب المجتمع المختلفة وهي بهذا المنظور تتصف بخاصيتي الشمولية والتكامل"[44].

بناءًا على ما سبق ذكره من تعاريف يمكن الاستنتاج أن: التنمية عبارة عن نقلة نوعية وكمية من وضع لآخر أفضل منه، هذه النقلة غير مقتصرة على مجال دون آخر، بل هي عملية شاملة لجميع المجالات الاقتصادية،الاجتماعية،السياسية،الثقافية، البيئية والتكنولوجية.

من خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص هي:

ـ **التنمية عملية موجهة:** أي يقوم بإدارتها فئة واعية تستوعب جيدا الغايات المجتمعية التي ينبغي تحقيقها.

ـ **التنمية عملية وليست حالة:** لذلك فهي تتميز بخاصية الاستمرارية فليس للتنمية نقطة وصول تسعى لبلوغها وتتوقف عند حدودها، بل هي متجددة ودائمة بتجدد احتياجات المجتمع المختلفة، كما أنها عملية متصاعدة، أي تسعى دائمًا لاكتشاف وسائل وسبل جديدة غير تلك المتوفرة حاليًا، وذلك في سبيل مسايرة

---

[42]- محمد علي الليثي ـ محمد عبد العزيز عجمية، **التنمية الاقتصادية: مفهومها- نظرياتها- سياساتها**، الدار الجامعية،ط1، الاسكندرية، 2000، ص20.

[43]- جمال حلاوة ـ علي صالح، **مدخل الى علم التنمية**، دار الشروق،ط1، عمان ـ الأردن، 2009،ص 22.

[44]- السبتي وسيلة، **تمويل التنمية المحلية**، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة ، 2009، ص16.

التغيير والتطور الحاصل في المجتمع، فاحتياجات المجتمع اليوم ليست تلك التي كانت سائدة أمس ولن تكون نفسها غدًا.

ـ **التنمية عملية مجتمعية:** يجب أن يساهم فيها كل قطاعات وفئات المجتمع، ولا يجب أن تعتمد على فئة مجتمعية دون أخرى، أوعلى مورد واحد، وإنّما جميع المكونات المجتمعية مطالبة بالمساهمة كل وفق اختصاصاته في دفع عجلة التنمية ذلك أنّ التنمية لم تبق مقتصرة على تحقيق النّمو الاقتصادي، وإشباع الحاجات المادية للأفراد، بل تطور مفهومها ليصبح شاملًا يتعلق بكل المجالات، وموجها لكل فئات المجتمع على اعتبار المواطنة وحقوق الإنسان المختلفة أصبحت محورية في تحقيق الدولة والحكومة لمشروعيتها السياسية.

ـ **التنمية عملية واعية:** فهي ليست عشوائية وإنما هي عملية محددة الغايات والأهداف ولها إستراتجية طويلة المدى، فالدفع بعجلة التنمية لا يتم بطريقة عفوية بل أنّ العملية تحتاج تخطيطًا دقيقًا من أجل تحديد الاحتياجات، وكذا جمع البدائل المتوفرة والمفاضلة بينها واختيار البديل الأفضل.

ـ **إيجاد تحولات هيكلية:** أي أن يكون هناك تحول في الإطار السياسي والاجتماعي.

ـــ**الإطار الاجتماعي والسياسي:** الذي يتمثل في نظام الحوافز القائم على أساس الربط بين الجهود والمكافآت، والتأكيد على انتماء الفرد لمجتمعه من خلال مبدأ المشاركة والعدالة في توزيع ثروات التنمية.

ومنه فإن إحداث التنمية يتطلب عموما عاملين أساسيين هما:

ـــارتكاز التنمية على زيادة الإنتاج.

ـــاستثمار الموارد والتغيير الاجتماعي للأفراد، كما يجب أن تنبثق التنمية من سياسة عامة تسير وفقا على مختلف المستويات الجغرافية(قومية – إقليمية – محلية)[45].

[45]ـ محمد علي الليثي ـ محمد عبد العزيز عجمية، **المرجع السابق**، ص 21.

الفرع الثاني: أهمية التنمية

وتتمثل أساسا في ما يلي[46]:

- زيادة إنتاج السلع والخدمات ذات القدرة على إشباع الحاجات الأساسية للبش ر، وهو ما يعني تحرير الإنسان من الفقر والعوز والجهل والمرض.
- رفع مستوى الحياة البشرية، من خلال توفير فرص أفضل لتحقيق الذات لكل البشر و تمكينهم من إطلاق طاقاتهم على العطاء و الإبداع، وبم ا يحقق لكل إنسان الشعور بالكرامة الإنسانية والتحرر من استغلال الآخرين و احترام الذات.
- توفير أفضل الفرص لتطوير قدراته وإفساح أوسع المجالات بممارسة الحريات وللمشاركة في اتخاذ القرارات.

وتختلف أهداف التنمية من دولة لأخرى لاختلاف أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية، ويمكن حصرها فيما يلي:

ـ زيادة الدخل القومي والذي يتمثل في السلع والخدمات التي تنتجها الموارد الاقتصادية المختلفة خلال فترة زمنية معينة.

ـ رفع مستوى المعيشة والذي يعد من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية إلى تحقيقها في الدول.

ـ تقليل التفاوت في الدخول والثروات ويعتبر هذا الهدف اجتماعي، إذ أنه في معظم الدول نجد أنه على الرغم من انخفاض الدخل القومي وهبوط متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل فإننا نرى فوارق كبيرة في توزيع الدخول والثروات.

ـ التوسع في الهيكل التنظيمي بحيث تسعى الدول لتحقيق التنمية بالعمل على توسيع قاعدة الهيكل الإنتاجي.

[46]- ابراهيم العيسوي، **التنمية في عالم متغير**، دار الشروق للنشر والتوزيع،ط3، القاهرة، 2003، ص 21.

المطلب الثاني: تعريف التنمية المحلية

لقد أصبح جمهور المفكرين والباحثين يتناولون موضوع التنمية المحلية كل وفق اختصاصه، حيث تنوعت وتعددت تعاريفها.

عرفت التنمية المحلية بأنها: "العملية التي تتظافر فيها جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية الثقافية للمجتمعات المحلية والعمل على تكامل هذه المجتمعات في حياة الأمم وتمكينها من الإسهام إسهاما كاملا في التقدم القومي"[47].

كما تعرف بأنها: "العملية التي يتم عن طريقها إحداث تغيير متكامل ومقصود في المجتمع المحلي عن طريق إقامة المشروعات التنموية المتعددة وإيجاد التعاون بين التخصصات في مجال تنفيذها مع الاستفادة من جهود المواطنين المحليين من أجل نقل المجتمع من وضع الى وضع أفضل في فترة زمنية محددة في إطار الخطة العامة للدولة"[48].

وتعرف التنمية المحلية كذلك على أنها: "تلك العملية التي تهدف الى إقامة المشروعات الإنمائية الريفية وذلك حتى يمكن التحكم في التغيرات التلقائية بالمناطق الريفية التي تحدث في ذلك المجتمع المحلي "[49].

وأيضا تعرف التنمية المحلية بأنها:" إسهامات تقوم عن طريق المهنيين والمواطنين لزيادة التضامن من داخل المجتمع وتحريك المواطنين نحو تحقيق المساعدة الذاتية وتشجيع القيادات المحلية للشعور بالمسؤولية ودعم المنظمات المحلية"[50].

من خلال التعاريف نستخلص أن: التنمية المحلية تحمل في مضمونها فكرة التعاون بين مختلف الفاعلين لتحقيق أهداف تنموية تعود بالنفع على السكان المحليين الذي يعتبرون من الفاعلين في تنمية الإقليم المحلي، كما يمكن استخلاص بعض المؤشرات المتعلقة بالتنمية المحلية والتي تتمثل في:

-أنها تعتمد على الجهود الشعبية المحلية.

-أنها تتطلب الجهد المستمر لتحسين أوضاع غير مرضى عنها إلى أوضاع أخرى جيدة.

-التغيير من وضع معين إلى وضع أحسن.

-الاهتمام بجميع الفئات وكافة القطاعات وكل المجالات.

كما تعتبر تنمية المجتمع عملية شمول وتوازن وتكامل وتنسيق يشارك فيها الموطنون من بدايتها إلى نهايتها من أجل توفر مبادئ عديدة لضمان نجاح برامج التنمية تتلخص في ما يلي[51]:

مبدأ الشمول: يعني هذا المبدأ ضرورة تناول قضية التنمية من جميع جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

---

[47]- سامية محمد جابر وآخرون، **علم اجتماع المجتمعات الجديدة**، الإسكندرية، دار المعرفة الاجتماعية،2000،ص15.

[48]- ماهر أبو المعاطى علي، **الاتجاهات الحديثة في التنمية - معالجة محلية ودولية وعالمية لقضايا التنمية** المكتب الجامعي الحديث،ط1، 2012،ص 16.

[49]- محمد مصفى الأسعد، **التنمية ورسالة الجامعة في الألف الثالث**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،ط1، 2000، ص 53.

[50]- أحمد مصطفى خاطر، **تنمية المجتمع المحلي: الإستراتيجيات - نماذج الممارسة**، المكتبة الجامعية، 2000، الاسكندرية، ص19.

[51]- عبد الهادي الجوهري وآخرون، **دراسات في التنمية المحلية**،المكتب الجامعي الحديث،ط1، الاسكندرية، 2001،ص 61.

والشمول يعني أيضا شمول التنمية بكل قطاعات المجتمع الجغرافية والسكانية بحيث تغطي المشروعات والبرامج كل المجتمع ما أمكن ذلك تحقيقا للعدالة وتكافؤ الفرص وإرضاء المواطنين.

ـــمبدأ التكامل: يعني هذا المبدأ تكامل بين الريف والحضر بمعنى أنه لا يمكن إجراء تنمية ريفية دون تنمية حضرية أو العكس حيث توجد علاقة عضوية بين الريف والحضر ، كما يعني التكامل بين الجوانب المادية والبشرية، فالتنمية ما هي الا إحداث تغيير مرسوم في المجتمع وهذا التغيير له جوانب مادية وأخرى غير مادية حيث يكون التغيير متوازنا في كلا الجانبين مادي وغير مادي.

مبدأ التوازن: يعني هذا المبدأ الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع، فلكل مجتمع احتياجات تفرض وزنا خاص لكل جانب منها فمثلا في المجتمعات الفقيرة تحتل قضايا التنمية الاقتصادية فيها وزنا أكبر على غيرها من القضايا مما يجعل تنمية الموارد الإنتاجية هي الأساس المستهدف من التنمية.

مبدأ التنسيق: يهدف هذا المبدأ الى توفير جو يسمح بتعاون جميع الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع وتضافر جهودها وتكاملها بما يمنع ازدواج الخدمة أو تضاربها لأن ذلك يؤدي الى تضييع الجهود وزيادة التكاليف، ولهذا تبدل جهود كثيرة من أجل تفادي النقائص والتقليل من آثارها[52].

[52]- عبد الهادي الجوهري وآخرون، **المرجع السابق**، ص 61.

المطلب الثالث: أهمية التنمية المحلية[53]

تكتسي التنمية المحلية أهمية بالغة خاصة في وقتنا الحالي، حيث تعد أحد ركائز التقدم الشامل في الدول النامية هذه الأخيرة التي تحتاج الى مشاريع تنموية كبيرة تتطلب نوعا من تقسيم العمل في إطار السياسة العامة للتنمية الشاملة للمجتمع ككل، خاصة إذا كان هذا المجتمع يتميز بتعدد الأقاليم الجغرافية ذات الموارد والإمكانات المختلفة.

إن أهمية التنمية المحلية نابعة في الأصل من تميز المجتمع المحلي ككيان اجتماعي يمكن المراهنة عليه للعبور التنمية الشاملة أو الوطنية، فتنمية المجتمع المحلي تساعد في التنسيق بين الجهود الأهلية في الإصلاح جغرافيا ووظيفيا، وعلى مختلف المستويات يعتبر المجتمع المحلي جسرا في التنسيق بين الجهود الأهلية والحكومية.

كما يمكن النظر إلى التنمية المحلية على أنها عملية دراسة تجريبية لأحوال مجتمعنا بحيث تسهم هذه الدراسة في التعرف على جوانب المجتمع المحلي و مشكلاته و حجم إمكانياته التي يمكن تسخيرها في علاج هذه المشكلات، فمن خلال نتائجها نستطيع إثراء التصورات الوطنية عند التخطيط للتنمية الشاملة ، الذي يعتبر الوسيلة الفعالة لبلوغ تنمية المجتمع المحلي.

إن التعرف على مدى أهمية التنمية المحلية يجعلنا نبحث في العوائق والعقبات التي تعترض تحقيقها لإزالتها لما لها من أهمية في تحقيق تنمية وطنية شاملة.

وحتى يمكن تحقيق التنمية المحلية للمجتمع لابد من التركيز على أربعة عناصر هامة تمثل صلب التنمية وهي:

1ـــ **الاهتمام بالعنصر البشري:** بناءا على تدريبه وتنميته ورفع كفاءته لتحقيق قدرة التجديد والتطوير مسترشدين في ذلك بخصائص وظروف وإمكانات المجتمع الذاتية.

2ـــ **الاهتمام ببناء القدرة التكنولوجية:** من خلال محاولة إدخال التكنولوجيا الملائمة في النسيج التنموي، حيث تمكن تلك القدرات من رفع الكفاءة الإنتاجية والتغلب على معوقات التنمية[54].

3ـــ **الاهتمام ببناء نظم اجتماعية:** وذلك من خلال إعادة بناء النظم الاجتماعية في المجتمع خاصة في المراحل الأولى من تكوينه نتيجة اختلاف أنماط البيئات السابقة التي كان يعيش فيها سكان المجتمع والتعرف على أنواع الخلل فيها ومحاولة القضاء عليه في ظل القيم والمبادئ السليمة.

4ـــ **الاهتمام بنظم المعلومات:** من خلال توفير وحفظ البيانات اللازمة وتنظيمها وتداولها واسترجاعها عند الحاجة إليها للتعرف على المشكلات القائمة وتقدير أثرها أولا بأول وتصحيح المسار لمواجهة تلك المشكلات[55].

---

[53]- السبتي وسيلة، **المرجع السابق**، ص73.
[54]- ماهر أبوالمعاطى علي،**المرجع السابق**،ص 28.
[55]- ماهر أبو المعاطى علي، **المرجع نفسه**، ص 29.

المبحث الثاني: أبعاد التنمية المحلية، مجالاتها، ومقوماتها

في هذا المبحث سنتناول الأبعاد التي ترتبط بها التنمية المحلية، إلى جانب أهم مجالات التنمية المحلية، فكما سبق وأن عرفنا التنمية المحلية على أنها جهد ومسعى فاعلين محليين لتحقيق أهداف معينة بغية تطوير الإقليم المحلي سنحاول إبراز مختلف أبعاد التنمية المحلية وأهم مجالاتها.

المطلب الأول: أبعاد التنمية المحلية

قبل ذلك سنتطرق إلى أبعاد التنمية بشكل عام أولا، حيث تتمثل أبعاد التنمية كما لخصها الدكتور محمد الجوهري في ثلاث أبعاد وهي:

-**المستوى التكنولوجي:** ويعمل على تغيير أساليب الإنتاج والنقل والاتصال.

-**المستوى الاقتصادي:** يهتم بالإنتاجية وتوزيع العائد.

-**المستوى الاجتماعي:** ويشمل مجلات العلاقات والوعي والمسؤولية ودراسة توزيع الدخل.

أما أبعاد التنمية المحلية فتشمل عدة أبعاد هي الأخرى، فمن بين أهم الأبعاد نجد[56]:

أولا: البعد الثقافي

وهذا في حالة ما يكون إقليم معين يستطيع تحقيق مسارات عدة للتنمية، ليس فقط في المجال الجغرافي للممارسات الاقتصادية، ولكن هذا الإقليم يحقق بعدين الأول تنظيمي والثاني سوسيو ثقافي الذي يلعب دورا أساسيا في مسار تنمية الإقليم، فالإقليم المحلي له بعد ثقافي يميزه عن غيره، وهذا ما يعطي التنمية المحلية خصوصيتها فكل إقليم له خصوصيته الثقافية التي تحدد مسار التنمية المحلية.

ثانيا:البعد الاقتصادي

للتنمية المحلية بعد اقتصادي من أجل تنمية الإقليم اقتصاديا، وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي، ولهذا نجد أن المنطقة التي تحدد ميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها، من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة بالإضافة إلى ذلك يمكن أن يدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل في النشاط الاقتصادي، ولهذا تصبح التنمية المحلية تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة وتوفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى، سواء للاستهلاك المحلي أو التوزيع للأقاليم الأخرى.

وكذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء هياكل القاعدة المحلية من الطرقات والمستشفيات...الخ هذه الهياكل القاعدية بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل فإنها تمهد الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الإقليم، وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الاستثمار في هذه المنطقة.

[56]- أحمد غريبي، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد الرابع، أكتوبر 2010، ص 06.

ثالثا: البعد البيئي

تتضمن التنمية المحلية ذلك التطوير النوعي في الجانب الاقتصادي دون إهمال البعد البيئي في التنمية المحلية، فمن بين أهم الأبعاد التي تم تضمينها للتنمية المحلية البعد البيئي. فالتنمية المستدامة تعني الاستجابة لحاجيات الحاضر بدون الإضرار بقدرات الأجيال القادمة في تلبية حاجياتهم، ومن وجهة نظر الجمعية العالمية تعرف التنمية المستدامة من زاوية محلية على أنها" التنمية التي تحقق خدمة اقتصادية واجتماعية وبيئية أساسية لجميع سكان البلدية المحلية بدون الإخلال بتوازن النظام الطبيعي والاجتماعي مع تقديم الخدمات.

وهذا ما يجعل التنمية المحلية تتضمن البعد البيئي في أي تحرك تنموي يخص الإقليم المحلي ومن بين الأبعاد الأخرى للتنمية المحلية نجد أيضا البعد الاجتماعي الذي له أهمية كبيرة[57].

رابعا:البعد الاجتماعي

إن البعد الاجتماعي له أهمية كبيرة، فلا فائدة من زيادة الدخل الفردي، دون أن يتحسن الوضع الاجتماعي من تحسن مستويات المعيشة،وتحسن مستوى التعليم، والشغل... إلخ.

يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية ولهذا نجد أن البعد الاجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية،لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنها أن تدمج كافة طاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة وعليه نجد أن تسخير التنمية المحلية لخدمة المجتمع يمكنها أن تقدم لنا مجتمع يتصف بالنبل وينبذ الجريمة ومحبا لوطنه ومنطقته و هناك ميادين مرتبطة بالبعد الاجتماعي تشملهم التنمية المحلية مثل التعليم، الصحة،الأمن والإسكان، كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثر مباشر على شرائح المجتمع إجابا أو سلبا.

ومن هذا المنطلق فإن التنمية المحلية تشمل جميع مجلات الحياة وتحاول الارتقاء بها وتحسينها بشكل جماعي في مستوي إقليمي معين، وهذا ما يعطي التنمية المحلية الأهمية الكبيرة إلى جانب السياسات العمومية التي تسعى لتحقيق الصالح العام وتحقيق التوازن الجهوي بين الأقاليم مع ترك حرية المبادرة للجماعات الإقليمية للقيام بدورها بأكمل وجه[58].

[57]- أحمد غريبي، **المرجع السابق**، ص 07.
[58]- محمد مصطفى الأسعد، **المرجع السابق**، ص 63.

المطلب الثاني: مجالات التنمية المحلية

بالنسبة لمجالات التنمية المحلية فهي متعددة، نذكر منها:

أولا: التنمية الاقتصادية[59]

على الرغم من تعدد التعاريف والتفسيرات حول هذا الموضوع إلا أنه يمكن إعطاء تعريف مشترك وهوأن التنمية الاقتصادية هي:" تلك العملية التي يشترك فيها كل الناس في المحليات والذين يأتون من كل القطاعات ويعملون سوية لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي والذي ينتج عنه اقتصاد يتسم بالمرونة والاستدامة وهي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجيدة وتحسين نوعية الحياة لعموم الناس بما فيهم الفقراء المهمشون".

إذا فغاية التنمية هي رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين دخل الفرد وتحسين مستواه المعيشي، كما أن هذا النوع من التنمية والتي تهدف أساسا إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي وحتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتوازن يمكنها من توفير منتجات اقتصادية تلبي بها حاجات أفرادها ومن ثم فقد جاءت التنمية الاقتصادية بأطروحات مختلفة مبنية على الأسس المنهجية العلمية من أجل إسعاد الإنسان وتحقيق رخاؤه المادي.

ثانيا: التنمية الاجتماعية[60]:

وهو مجال تنموي يسعى للاهتمام بتنمية الجانب الاجتماعي لأفراد الإقليم الواحد، حيث أن جوهر هذا المفهوم هو العنصر الإنساني للتركيز على قواعد مشاركة الفرد في التفكير وإعداد وتنفيذ البرامج الرامية للنهوض والاهتمام به وخلق الثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية والتي تنحصر أساسا في الخدمات العامة والخدمات الاجتماعية، وهناك علاقة بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية حيث لا يمكن أن تحدث تنمية اقتصادية دون تغيير اجتماعي، ولايمكن أن تحدث تنمية اجتماعية دون تنمية اقتصادية.

ومن أهداف هذه التنمية:

- تحسين مستويات التعليم والصحة والرفاهية عموما لكافة المواطنين؛
- زيادة الاهتمام بالطبقة المتوسطة، والطبقة العاملة؛
- زيادة نسبة الخبراء والفنيين والعلماء في القوى العاملة؛
- تزايد مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي وفي مجالات الحياة العامة؛
- تعميم قيم حب المعرفة وإتقان العمل؛
- تنمية الثقافة الوطنية.

---

[59]- نوال بوعكاش، **تأثير الموارد البشرية على تنمية الإدارة المحلية في الجزائر-دراسة حالة ولاية جيجل** -مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: رسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2010،ص28.

[60]- خيضر خنفري،**تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع التحليل الإقتصادي ، جامعة الجزائر، 2011/2010، ص 21.

ثالثا: التنمية السياسية

التنمية السياسية هي قدرة النظام على التعامل مع بيئته الداخلية والخارجية،حيث أنها تهدف إلى تنمية النظام السياسي القائم في دولة ما على اعتبار أن التنمية السياسية تمثل استجابة للنظام السياسي للتغيرات في البيئة المجتمعية والدولية، ولاسيما استجابة النظام لتحديات بناء الدولة والأمة والمشاركة وتوزيع الأدوار، ولا تكون التنمية السياسية إلا من خلال تحقيق استقرار النظام السياسي، وهذا الأخير لا يتم إلا إذا توافر فيه الشكل أو الأخذ بأشكال المشاركة الشعبية الجماهيرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية أو المحلية ..الخ، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية.

رابعا: التنمية الإدارية

تعرف التنمية الإدارية على أنها:"العملية التي يتم بواسطتها تحسين قدرات ومهارات الأفراد المسؤولين عن إدارة المنظمة"، كما تعرف بأنها:"عملية تغيير إيجابي أو إحداث نقلة كمية ونوعية في مختلف الجوانب الإدارية الفكرية والعملية"، وتهدف التنمية الإدارية إلى إزالة مظاهر الخلل بالإضافة إلى تحسين فعالية التنظيمات وتطويرها على خطة واضحة ومدروسة،حيث ترتبط التنمية الإدارية بتواجد قيادة إدارية فعالة لها القدرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل و الإحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة تسعى إلى تحقيق الأهداف والتطلع إلى المزيد من العطاء والانجازات، كما أن مفهوم التنمية الإدارية يرتبط أكثر بتنمية وتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الإدارية العلمية وزيادة مهاراتها وقدراتها على استخدام هذه الطرق فيحل ما يواجهها من مشاكل ورفع مستوى أدائها[61].

[61]- نوال بوعكاش، **المرجع السابق**، ص29.

المطلب الثالث: مقومات التنمية المحلية

تحظى التنمية المحلية بمجموعة من المقومات يمكن إدراجها في الآتي:

أولا: المقومات المالية[62]

يعد العنصر المالي عاملا أساسيا في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للموطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية، ومن الطبيعي أنه كلما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية، ولتسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال وهذا بالتخطيط المالي الجيد وكذا الرقابة المالية المستمرة.

كذلك من المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية محاسبي كفؤ وتنظيم رشيد للمعلومات وتحليل مالي سليم وموازنة محلية أو قيم مالية دقيقة.

ثانيا: المقومات البشرية

يعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الإنتاجية وفي نجاح التنمية المحلية، فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، وهو الذي يدير التمويل اللازم لإقامة المشروعات، كما أنه هو الذي ينفذ هذه المشروعات ويتابعها ويعيد النظر فيما يقابله من مشكلات ويضع الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب.

إن دور العنصر البشري في التنمية المحلية يمكن النظر إليه من زاويتين:

-الأولى: هي أنه غاية التنمية، حيث أن هدف التنمية هو الإنسان.

-الثانية: أنه وسيلة لتحقيق التنمية.

لذلك وجب أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية، وحتى السياسية باعتبار أن الإنسان لديه طاقات وقدرات ذهنية وجسدية تفوق كثيرا ما تم استغلاله أو الاستفادة به فعلا في مواقع العمل المختلفة، وأن الاستفادة القصوى من تلك القوة هي المصدر الحقيقي لتحقيق إنجازات التنمية المحلية، ولن يتأتى ذلك إلا بفضل استيعاب هذه الحقيقة وتفعيلها ميدانيا وهذا بوضع إستراتيجية لتنمية الموارد البشرية، هذه الإستراتيجية يجب أن تركز على مجموعة من المحاور وهي:

1ـ الرعاية الاجتماعية

وتشمل توفير شروط الحياة الكريمة وهي في مجملها الاحتياجات الأساسية لاستمرارية الحياة، وتتمثل في : الغذاء، الصحة، التعليم، السكن، والتوظيف.

[62]- خنفري خيضر، **المرجع السابق**، ص24- 25 .

2ـ التأهيل الفني

يتمثل التأهيل الفني في توفير المؤهلات العلمية والعملية المختلفة التي تمكن الأفراد من تحقيق التواصل الدائم والمستمر بالمتطلبات الإنتاجية والتكنولوجية التي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية، ويندرج تحت هذا الإطار عمليات التدريب، الإعلام، نشر الوعي الثقافي والفكري.

3ـ المشاركة الجماعية الشعبية

تعني المشاركة الشعبية اشراك المجتمع والمواطنين بوجه عام في تحديد احتياجات التنمية وصيانة برامج العمل وتنفيذها وتقييمها وكذا إشاعة أسباب الثقة و الصدق بين الأفراد، بمعنى تحقيق مفهوم المواطنة الذي يعني تحسيس المواطن بدوره وأهميته في المجتمع وفي العملية التنموية.

إن تطبيق هذه الإستراتيجية سيمكن من توفير مناخ ملائم لتطوير وتفعيل دور العنصر البشري الذي يعتبر منطلقا وغاية للتنمية وحجر الزاوية في أي مشروع تنموي.

ثالثا: المقومات التنظيمية

تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية.

وتعرف الإدارة المحلية بأنها:" نقل أو تحويل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة من المعنيين".

كما تعرف بأنها:" عبارة عن إعتراف الدولة للأشخاص الإقليمية بسلطة إصدار قرارات إدارية في بعض المجالات".

وهناك تعريف آخر وهو:" النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة) وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحة مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة "[63].

[63] علي خاطر شطناوي، **قانون الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر،عمان- الأردن، 2002، ص97.

المبحث الثالث: ركائز التنمية المحلية،عوائقها وتحدياتها

إن التعرف على مدى أهمية التنمية المحلية يجعلنا نبحث في أهم ركائز التنمية المحلية، وكذا العوائق والعقبات التي تعترض تحقيقها لإزالتها لما لها من أهمية في تحقيق تنمية وطنية شاملة ، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: ركائز التنمية المحلية

تمثلت أساسا في مايلي[64]:

أولا:المشاركة الشعبية

يجب إشراك جميع أفراد المجتمع المحلي في التفكير والعمل على وضع وتنفيذ البرامج التي تهدف إلى النهوض بهم وذلك عن طريق إثارة الوعي بمستوى أفضل وإقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة في الإنتاج وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية والاجتماعية مثل الادخار والاستهلاك.

ثانيا: تكامل مشروعات الخدمات

من ركائز التنمية المحلية أن يكون هناك تكامل بين مشروعات الخدمات داخل المجتمع وأن يوجد نوع من التنسيق بحيث لا نجد لا خدمات مكررة ولا نوعا من التناقض في تقديم هذه الخدمات.

ثالثا: الإسراع في الوصول إلى النتائج

ويقصد بهذا أن تتضمن برامج التنمية خدمات سريعة النتائج كالخدمات الطبية والإسكان وغيرها، وإذا حدث وبدأ المخطط بوضع مشروعات إنتاجية في خطته فيجب إختيار المشروعات ذات العائد السريع القليل التكاليف والسبب في ذلك هو كسب ثقة أفراد المجتمع بأن هناك فائدة أومنفعة ملموسة يحصلون عليها جزاء إقامة مشروع ما في مجتمعهم، إذا فالثقة مطلب ضروري وجوهري في فعالية برامج التنمية المحلية.

رابعا: الاعتماد على الموارد المحلية للمجتمع

يعتبر الاعتماد على الموارد المحلية من أساليب التغيير الحضاري المقصود حيث نجد أن استعمال موارد المجتمع المعروفة لدى أفراده أسهل لديهم من استعمال موارد جديدة غير معلومة، كما أن المسير المحلي الذي يعتبر موردا بشريا مؤثرا وهاما في عملية التنمية يكون فعالا أكثر في تسيير الموارد المحلية ويكون قادرا على التغيير في أفراد مجتمعه المحلي عكس المسير الأجنبي، كما أن الاعتماد على الموارد المحلية له عائد يتمثل في انخفاض تكلفة المشروعات نظرا لكون المشروع يعتمد على موارد ذاتية محلية.

إن أخذ كل هذه العوامل بعين الاعتبار عند التخطيط للبرامج التنموية يضمن الحصول على نتائج إيجابية تزيد في مدى فعالية التنمية المحلية التي تأخذ نماذج واستراتيجيات مختلفة تهدف جميعها إلى تحقيق الارتقاء والتقدم عن المستوى المحلي.

---

[64]- السبتي وسيلة، **المرجع السابق**، ص50.

المطلب الثاني: عوائق التنمية المحلية

للتنمية المحلية أهداف عديدة حيث تدور معظم برامجها حو ل تحسين الظروف المادية والاقتصادية من أجل رفع مستوى معيشة الأفراد في المجتمعات المحلية، غير أن هناك مجموعة من العوائق تعترض تحقيق التنمية المحلية يمكن تصنيفها في العوامل التالية[65]:

1ـــ عوامل ديمغرافية: يعتبر النمو الديمغرافي معوقا من معوقات التنمية على أساس حالة عدم التوازن التي تبدو واضحة بين حاجات السكان والموارد الاقتصادية، أي أن زيادة السكان بالنسبة للطاقة الإنتاجية تقف عقبة في سبيل زيادة مستوى رفاهية أفراد المجتمع.

2ـــ عوامل اجتماعية: وتتمثل في النظم الاجتماعية السائدة مثل نظام الملكية الفردية الذي قد يتعارض مع تطبيق أنماط التغير والتحضر بالإضافة الى اعتقاد المجتمعات بأن التغيرات الجديدة تهدف الى استقرارهم وتفكك وحدتهم مما يجعل الكثير يقف في وجه التغيير.

3ـــ عوامل ثقافية: تتمثل معظم هذه العوائق في التقاليد السائدة في المجتمع نتيجة تمسك الأفراد بهذه التقاليد ورفضهم للتغيير والتعديل، كذلك المعتقدات السائدة تعرقل برامج التنمية، حيث يقف أفراد المجتمع في وجه التغيرات الحديثة لاعتقادهم بأنها تضرهم ولا تنفعهم.

4 عوامل نفسية: إن قبول أو رفض التجديدات التي تطرأ على المجتمعات تعتمد على العوامل النفسية ويتوقف إدراك الجديد وكيفية ظهوره وانتشاره على الثقافة السائدة، أن يختلف أفراد المجتمع في إدراكهم للجديد باختلاف الثقافات.

5ـــ عوامل تكنولوجية: يتوجب على الدول بذل جهود مضاعفة لزيادة مستوى إنتاجها وهذا لا يتم الا باستخدام التكنولوجيا الحديثة والمتطورة وإخضاعها للبرامج التنموية.

6ـــ عوامل إدارية: إن إدارة التنمية عملية غاية في الصعوبة تحتاج الى قيادات واعية ومدربة وقادرة على اتخاذ القرارات الهادفة، حيث يمكن أن تتلكأ الإدارة فيعم الكساد وتقل الموارد وتهبط معدلات الدخول ويدخل في كنف المعوقات الإدارية:

ـــ تخلف الأجهزة الإدارية القائمة التي تتسم بالتعقيدات الروتينية والبطء في اتخاذ القرارات وانتشار اللامبالاة والسلبية.

صعوبة التنسيق بين الوحدات الإدارية وبين الأجهزة التقليدية.

عدم توفر القيادة الإدارية المتطورة المؤمنة بالتغيير.

7ـــ عوامل مادية: إن عدم توافر التمويل الكافي لإقامة القواعد الأساسية للتنمية يعتبر من أهم العوائق التي تشغل المحليات نظرا للفقر الشديد الذي تعانيه، لذلك نجدها تعتمد بدرجة عالية على المعونات من الحكومة المركزية.

[65]ـ أحمد مصطفى خاطر، **المرجع السابق**، ص94.

8ـــ **عوامل تخطيطية:** إن تخطيط وتنفيذ برامج التنمية قد يكون معوقا في حد ذاته من معوقات التنمية إن لم يتفق تخطيط مشروعات وبرامج التنمية وحاجات المجتمع نظرا لاختلاف المناطق والأقاليم في مواردها وظروفها وحاجات أفرادها[66].

إن كل العوائق السابقة دفعت بالمحليات في الدول النامية الى التركيز على مواردها المحلية أوالذاتية للنهوض بالتنمية المحلية كأداة لتحقيق تنمية وطنية شاملة ومستدامة والرفع من المستوى المعيشي للأفراد والتوجه بهم نحو مستوى أفضل للحياة، لذلك ارتأينا ضرورة التطرق لمدى حاجة التنمية المحلية للموارد المالية المحلية ودورها في دفع عجلة التنمية.

[66]ـ أحمد مصطفى خاطر، **المرجع السابق**، ص95.

المطلب الثالث: الجباية المحلية وتحديات التنمية المحلية[67]

إن المنظومة الحالية للمالية المحلية وبالأخص الجباية المحلية، لا تسمح للجماعات المحلية أن توفق بين حجم الموارد ووتيرة إنجاز التجهيزات والمرافق من جهة وتلبية حاجات المواطنين من جهة أخرى، وغالبا ما تكون الاعتمادات أو الأغلفة المالية للتجهيز من مساعدات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، بحيث أصبحت الجماعات المحلية في حالة تبعية مالية متزايدة، لأن التمويل الذاتي الذي يعتبر مصدرا رئيسيا في مجال التجهيز المحلي، صار لا يغطي إلا10% في أحسن الأحوال من تمويل الاستثمار العمومي، وأصبح بذلك التمويل الذاتي مجرد إعانة لتدارك نقص الموارد التي تخصصها الدولة للجماعات المحلية، فقلة الموارد المالية وعدم نجاعة استغلالها إن وجدت، وتكليف الجماعات المحلية بالمقابل بمهام وأعباء تفوق الإمكانيات المتاحة لها في إطار تمويل التنمية المحلية، أدى إلى عدم التوازن بين الوسائل والمهام، وبالتالي إلى اختلال التنمية المحلية من الناحية المالية، وتجسد ذلك من خلال العجز السنوي الذي تحققه الكثير من البلديات والذي تحول إلى مديونية متراكمة عبر سنوات.

وعلى هذا فإنه يمكن القول أن تحقيق التنمية المحلية يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة، وهذا لا يتأتى إلا من خلال الاعتماد على الموارد المتاحة وبالخصوص الموارد الجبائية المحلية.

كما يتوجب على الهيئات المنتخبة مباشرة أعمالها بطريقة جدية وفعالة، ويجب توفر الوعي الكافي بمدى

حساسية المناصب المشغولة من طرفهم وكذا الأعباء الملقاة على عاتقها، فمصير التنمية المحلية مرهون بالتسيير الأمثل لهذه الهيئات إلى حد ما، فإن سارت التنمية المحلية وفق البرامج المخطط لها وفي ظل غياب الانحرافات التي نجدها من حين إلى آخر، والممارسات من طرف المنتخبين المحليين والتي تكون سواء في الميزانيات أو سوء استغلال وتوظيف الموارد الجبائية المتاحة، فإننا نكون قد حققنا إلى حد بعيد أهداف التنمية المحلية.

[67]- يوسفي نور الدين،**المرجع السابق**، ص150.

خلاصة:

برز مفهوم التنمية المحلية بصورة أساسية منذ الحرب العالمية الثانية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة علي عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة علي التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، وتتضح أهم وسائل تحقيق التنمية المحلية من خلال الصلاحيات التي أوكلت للجماعات المحلية المتمثلة في مختلف الإنجازات والمشاريع الإنمائية التي تمس حياة المواطن اليومية والتي لها علاقة إما بالجانب التربوي أو الاجتماعي، والتي هي على عاتق الدولة وليس الأفراد كإنجاز الطرقات، مع إبراز دور الجباية المحلية في تحقيق هذه التنمية داخل الإقليم المحلي وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية-

دراسة حالة بلدية أولاد أحمد

تمهيد:

تعمل الجماعات المحلية على تحقيق التنمية المحلية، حيث أنها كلما استطاعت تعبئة المزيد من الموارد المالية سواء الذاتية أو الخارجية، كلما ساعد ذلك في تحقيق التنمية المحلية، وتمثل الجباية المحلية أهم هذه الموارد التي تتوفر عليها الجماعات المحلية خاصة البلدية التي أصبحت تحظى باهتمام كبير نظرا لازدياد تدخل وتطور وظيفة الدولة في مختلف مجالات الحياة، إذ أنها تعمل على تقريب الإدارة من المواطنين والتمكن من حصر حاجياتهم، ومن هنا يتضح دورها في تحقيق التنمية المحلية، واتمامًا للجانب النظري يتم التطرق الى دراسة حالة بلدية أولاد أحد تيمي.

ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى العناصر التالية:

- **المبحث الأول: التعريف ببلدية أولاد أحمد تيمي.**
- **المبحث الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي.**
- **المبحث الثالث: دراسة تطبيقية لبلدية أولاد أحمد تيمي.**

.

المبحث الأول: التعريف ببلدية أولاد أحمد تيمي

تعتبر البلدية الخلية الأساسية للنظام الإداري الجزائري فهي تمثل اللامركزية وهي تخضع لسلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، إذن تمثل إدارة الشعب في التسيير.

كما أن جميع البلديات تخضع في تسييرها إلى القرار الوزاري رقم 67-26 الذي يصنف البلديات على حسب عدد السكان حيث أن هناك 04 فئات وهي:

- الفئة الأولى: البلديات الأقل من 20000ساكن.
- الفئة الثانية: البلديات من 20001 إلى 50000 ساكن.
- الفئة الثالثة: البلديات من50001 إلى 100000ساكن.
- الفئة الرابعة: البلديات من 100001 إلى 160000 ساكن.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 85- 866 المؤرخ في 1985/08/20 تم إنشاء بلدية أولا د أحمد تيمي كباقي البلديات في الوطن.

المطلب الأول: الموقع والمساحة[68]

تقع بلدية أولاد أحمد تيمي جنوب ولاية "أدرار" تبعد عن مقر الولاية بحوالي 5 كلم^2 وعن مقر دائرة "أدرار" مسافة 5 كلم^2 تبلغ مساحتها حوالي 4250 كلم^2 يحدها شمالا بلدية "أدرار" و جنوبا بلدية "فنوغيل" أما من الشرق بلدية "تمنطيط" ومن الغرب بلدية "تبلبالة "ولاية بشار.

نشأت البلدية سنة 1984 طبقا للقرار المؤرخ في 1984/02/04 المتعلق بإعادة التنظيم الإقليمي للبلاد.

يقطن ببلدية أولاد أحمد تيمي حسب الإحصاء الأخير لسنة 2012 للسكن و السكان حوالي 13215 نسمة موزعين على ثلاثة وعشرين (23) قصر على شكل تجمعات سكانية عبر الواحات, يتميزون بممارسة نشاط الفلاحة و الصناعة التقليدية كون المنطقة تعتبر منطقة سياحية بها عدة مواقع أثـــرية, ومن أهم معالمها الفقارات والتي تعتمد عليها في سقي الأراضي الزراعية كباقي مناطق توات، كما أنها تزخر بتراثها المتمثل في مخطوطات المنطقة المحفوظة في خزانات موزعة على خمسة قصور وهي كـــالتالي:

- خزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي بقصر كوسام.
- خزانة سيدي عبد الكريم البلبالي بقصر بني تامر.
- خزانة سيدي عبد الكريم بكراوي بقصر زاوية سيدي البكري.
- خزانة سيدي الحاج محمد بن عبد الرحمان البلبالي بقصر ملوكة
- خزانة قريشي مولاي علي بقصر أولاد إبراهيم.

[68]- توفيق بوزناشة، دليل الجهورية ولايات وبلديات، ط1، ج 1، جانفي 2013، ص 51.

المطلب الثاني: المرافق العمومية لبلدية أولاد أحمد تيمي

تتمثل في ما يلي[69]:

أولا: قطاع التربية و التكوين

ويشمل مايلي:

ـ المدارس الابتدائية: 14 مدرسة، عدد المتمدرسين 1080.

ـ المتوسطات: 03، عدد التلاميذ المتمدرسين1095 .

ـ ملحقات التكوين المهني: 01، عدد المتربصين 203.

ثانيا: قطاع الصحة

ويشمل:

ـ عيادة متعددة الخدمات: 01.

ـ قاعات العلاج: 10.

ثالثا: قطاع الشباب و الرياضة

ويشمل:

ـ ملعب بلدي: 01.

ـ ملاعب جوارية:12.

ـ قاعات متعددة النشاطات: 06.

رابعا:قطاع الري

ويشمل:

ـ خزانات المياه: 10.

ـ آبار عميقة:01.

ـ آبار: 05.

ـ الفقارات (وسيلة السقي الفلاحي): 23 فقارة.

ـ شبكة المياه الصالحة للشرب:85%.

ـ نسبة المياه المستعملة:80%.

خامسا:قطاع السكن

ويشمل :

ـ سكنات اجتماعية:140مسكن.

السكن الريفي خلال الخماسي 2014/2010: 600وحدة سكنية.

[69]- توفيق بوزناشة،مرجع سابق، ص 52.

سادسا: قطاع الثقافة

ويشمل:

ـــ مكتبة بلدية: 01.

سابعا: قطاع الطاقة

وتشمل:

ـــــ شبكة توزيع الكهرباء: تغطية بنسبة 98%.

ثامنا: الاتصالات

وتشمل:

ـــــ مركز و شبكة توزيع الهاتف بمقر البلدية.

وكالتان بريدية.

المؤشرات التي الرئيسية الإجتماعية والاقتصادية:

ـــــ نسبة الربط بالشبكة الكهربائية: 98%.

ـــــ نسبة الربط بشبكة المياه الصالحة للشرب: 97%.

ـــــ نسبة الربط بشبكة الصرف الصحي: 40%.

ـــــ نسبة البطالة: 15%.

ـــــ عدد الأطباء: 03 أطباء.

ـــــ عدد قاعات العلاج: 07 قاعات.

اهتمامات البلدية:

أهمها ما يلي:

ـــــ صيانة المدارس الابتدائية.

ـــــ فك العزلة على بعض القصور.

ـــــتغطية شاملة للقصور بتوفير المياه الصالحة للشرب.

المشاكل التي تتلقاها البلدية:

ـــــ الصعوبة في إجراءات التوظيف في إطار الإدماج المهني من طرف المصالح التقنية.

الحلول المقترحة:

ـــــ تسهيل إجراءات عملية التوظيف عن طريق الإدماج المهني والزيادة في مناصب الشغل.

ـــــ الزيادة في مناصب الشبكة الاجتماعية[70].

[70]ـ توفيق بوزناشة،مرجع سابق، ص 52.

المبحث الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي

الشكل رقم01: الهيكل التنظيمي لبلدية أولاد أحمد تيمي

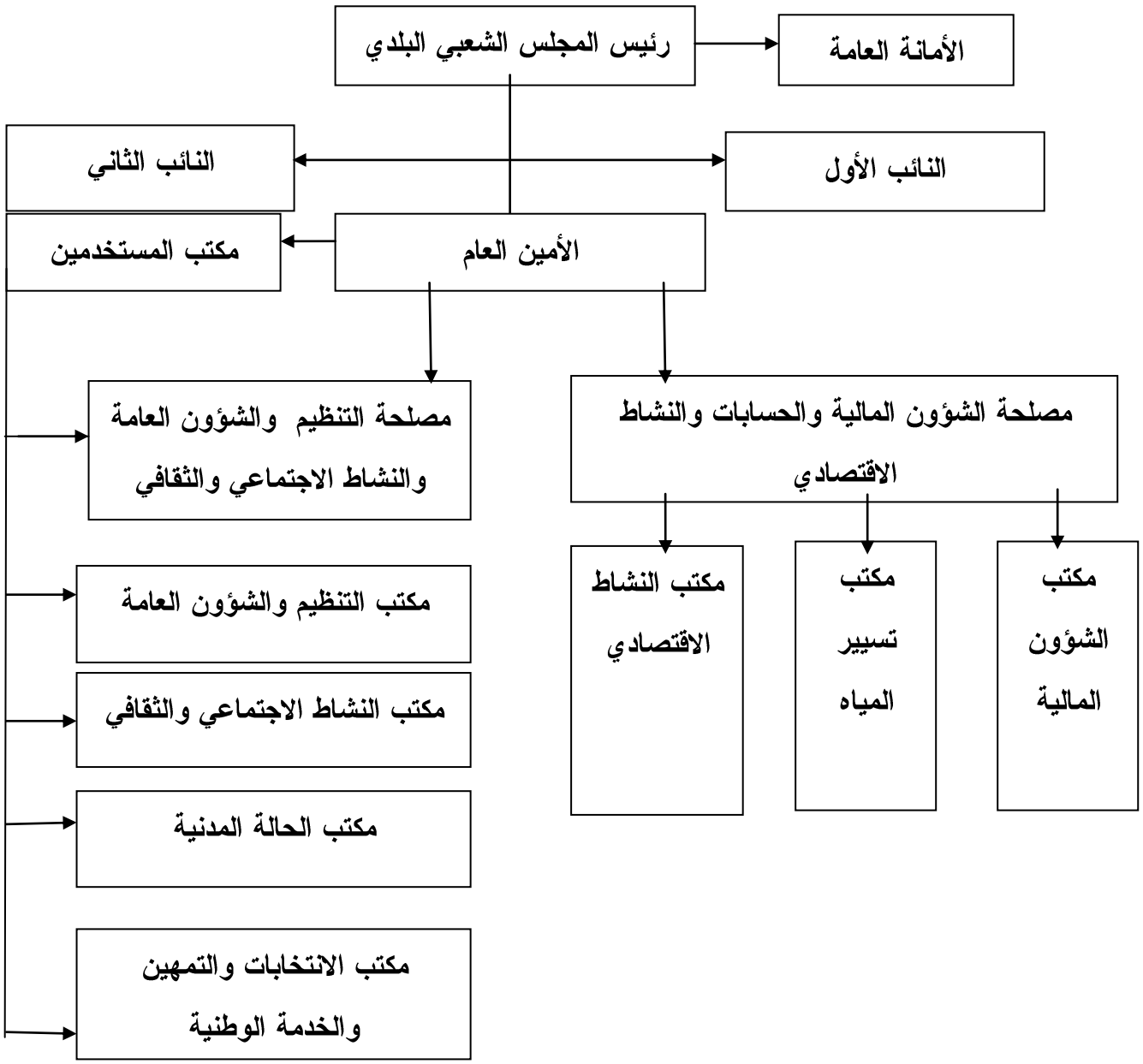

المصدر:مستخرج من وثائق البلدية.

المطلب الأول: مصالح البلدية ومهامها

للبلدية مصالح متعددة ولكل مصلحة مهمتها الخاصة بها وتتمثل في[71]:

1 رئيس المجلس الشعبي البلدي : يعتبر المسؤول الأول والمنفذ لجميع القرارات الصادرة من الولاية وتطبيقها على جميع مصالح البلدية، كما يقوم باسم البلدية وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية ولاسيما ما يلي:

- إبرام الصفقات والمزايدات الخاصة بأشغال البلدية ومراقبة حسن تنفيذها.
- اتخاذ كل القرارات المرفقة للتقادم والإسقاط.
- رفع الدعاوي لدى القضاء باسم البلدية ولفائدتها.
- المحافظة على الحقوق العقارية المنقولة التي تملكها البلدية.

النائب الأول: يعتبر المساعد الأول لرئيس البلدية.

النائب الثاني: يعتبر المساعد الثاني لرئيس البلدية.

2-الأمانة العامة: تعتبر الوسيط بين رئيس المجلس الشعبي البلدي والمصالح الأخرى، حيث تقوم بعمليات الاستلام والتسليم وكذا استقبال البريد الوارد والصادر والرد على المكالمات الهاتفية والفاكسات وكذا ترتيب وتصنيف الأوراق حسب الصادر والوارد مع تسجيل المداولات والمحاضر،وتتكفل بالمهام التالية:

- كتابة المجلس الشعبي البلدي.
- التنسيق بين مختلف مصالح البلدية.
- تسيير المستخدمين.
- تسيير المصالح المشتركة (البريد، أدوات المكتب، التوثيق، الأرشيف، الإحصائيات والاتصالات الهاتفية)
- التخطيط، التوجيه، و التأليف.

التنظيم و المنهجية.

3-الأمين العام: هو المسؤول على باقي المصالح الإدارية العامة للبلدية مع الإشراف على هذه المصالح وبعض المكاتب، وكذا متابعة الأموال الإدارية الداخلية والخارجية للمؤسسة مع تنفيذ القرارات المتخذة من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي ومتابعة المداولات، وكذا المتابعة الميدانية لجميع العمال في سلكهم الإداري ويضم:

مكتب المستخدمين: ويتمثل دوره في:

ـــــمتابعة الملفات الخاصة بالعمال منذ تعينهم إلى إحالتهم على التقاعد.

ـــــ تطبيق الأحكام التشريعية والقانونية المتعلقة بالتعين ومتابعة الحياة المهنية للعمال.

[71]- مستخرج من وثائق البلدية.

ـــــ ـالمحافظة على ملفاتهم بالإضافة إلى تحسين مستواهم عن طريق التكوين المستمر.

4-مصلحة الشؤون المالية والحسابات و النشاط الاقتصادي : تتكفل هذه المصلحة بالعلاقات المالية والصفقات التجارية والعقارات، ومن مهامها مايلي[72]:

ـ الميزانيات والحسابات.

ـــــ التسيير المباشر.

ـــــ تسيير أملاك البلدية (مجموع العقارات والمنقولات).

ـــــ المصالح العامة.

ـــــ المخطط البلدي للتنمية.

ـــــ النشاط الاقتصادي (الصناعة, الفلاحة, التجارة, التموين و التوزيع).

ـــــ الوصايا والمراقبة للوحدات الاقتصادية التابعة للبلدية.

كما أنها تضم ثلاثة مكاتب:

أ - مكتب الشؤون المالية.

ب - مكتب النشاط الاقتصادي

ت - مكتب تسيير المياه.

5 -مصلحة التنظيم والشؤون العامة والنشاط الاجتماعي والثقافي:

وتضم أربع مكاتب وهي:

أ -مكتب التنظيم والشؤون العامة

ب -مكتب النشاط الاجتماعي والثقافي.

ث - مكتب الحالة المدنية.

ج - مكتب الانتخابات والتمهين والخدمة الوطنية.

وتتكفل بالمهام التالية:

ـ المنازعات و التنظيم.

ـ الحماية المدنية.

ـــــالشرطة البلدية.

الاحتياطات العقارية ومسح الأراضي.

ـــــ الثورة الزراعية.

ـــــ سجل المجاهدين.

ـــــ إحصاء السكان.

ـــــ الثقافة الرياضية، التسلية والسياحة.

[72] نفس المرجع السابق.

الشؤون الصحية والاجتماعية (النشاط الاجتماعي).

ـــــ الخدمات الاجتماعية، المدرسية والتكوين.

ـــــ التوظيف و العمل.

ـــــ قضايا السكن.

الاستقبال،الاستعلامات وتوجيه المواطنين.

بالإضافة إلى بعض المصالح الفرعية المتمثلة في:

المصالح التقنية: وتشمل مايلي:

أ –مصلحة العمران والاحتياطات العقارية, الطرقات وتصريف المياه القذرة, صيانة وتسيير العتاد:

وتتمثل مهامها في:

ـــــ التخطيط الحضري.

البناء(رخص البناء، تجزئة الأراضي للبناء وتهيئة الاحتياطات العقارية لمناطق السكن).

الطرقات و الشبكات المختلفة.

التنظيف (النفايات السائلة والصلبة).

ـــــ حماية البيئة.

تصريف المياه القذرة، النقل، الكهرباء، وصيانة الإنارة العمومية، المخازن العامة،الورشات وحظائر السيارات.

ب–مصلحة التجهيز والأشغال الجديدة:وتتمثل مهامها في:

ـــــ الدراسات التقنية.

ـــــ البرمجة.

ـــــ الانجاز والصيانة (غير أسس البناء) المساحات والأماكن العمومية، الاستثمارات والتجهيزات،...الخ[73].

[73]- نفس المرجع السابق.

المطلب الثاني: مهام بلدية أولاد أحمد تيمي

بمقتضى القانون رقم 90 – 08 المؤرخ في رمضان 1410 الموافق ل 07 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية فأنه ينص على أن للبلدية عدة مهام منها[74]:

1 **في مجال الصحة:**

تتكفل البلدية بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية لاسيما في:

- توزيع المياه الصالحة للشرب.
- مكافحة ناقلات الأمراض.
- صرف ومعالجة المياه المستعملة والنفايات.
- نظافة الأماكن والمحيط.
- مكافحة التلوث وحماية البيئة.

2 **في مجال التعليم:**

تبادر البلدية باتخاذ كل من شأنه أن يشجع التعليم ويعمل على ترقيته، كما أنها تسعى في بناءمؤسسات ومدارس للتعليم.

3 **في مجال السكن:**

تختص البلدية في مجال السكن والبنايات، وخلق شروط الترقية العقارية العمومية والخاصة وتنشطها.

تسيير الموارد البشرية:

يدير هذا الملف متصرف بلدي، وتتخلص وضعيته كالتالي:

1 **تعداد المستخدمين حسب الأسلاك:**

- العد الإجمالي للموظفين والعمال:84.
- الإداريون: 14.
- التقنيون: 07.
- السائقون: 07.
- العمال المهنيون: 56 منهم 27 مؤقتون.

2 **تعداد المستخدمين حسب الفئات المهنية:**

- أعوان التأطير: 11 أي نسبة 13%
- أعوان التحكم: 06 أي بنسبة 7.14%.
- أعوان التنفيذ: 67 أي نسبة 79.76%.

[74] توفيق بوزناشة،**مرجع سابق**، ص 52.

ونلاحظ في هذا الخصوص:

- وجود 10مناصب دائمة لازالت شاغرة.
- وجود 09 مناصب عالية لازالت شاغرة.
- محاضر جلسات اللجنة المتساوية الأعضاء بالسجل غير موقعة لا من طرف الرئيس ولا من طرف الأعضاء من سنة 2001 إلى 2006 ومن هذه السنة لم يسجل به أي محضر.
- من الضروري أن يتم تنقيط كل موظف وكل عامل بنهاية كل سنة مدنية وتوضع بملفه بغض النظر عن احتمال ترقيته أو عدمه[75].

[75]- نفس الرجع السابق، ص 52.

المبحث الثالث: دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية ـــــ دراسة حالة بلدية أولاد أحمد تيمي

للبلدية دور هام في مجال التنمية المحلية، حيث منحت لها كافة الصلاحيات التي تجعل منها أداة لخدمة المواطن وهذا لن يتأتى إلا إذا كانت البلدية متكاملة من حيث مواردها المادية والبشرية ونركز على الموارد المادية التي تعتبر ضرورية لتمويل برامج التنمية المحلية ، هذه البرامج تعتبر وسيلة أساسية في تطبيق السياسة التنموية المحلية المنتهجة في ميدان تجهيز وتلبية الاحتياجات الاجتماعية المختلفة لسكان الولاية.

المطلب الأول: دراسة تطورإيرادات الجباية المحلية لبلدية أولاد أحمد خلال الفترة من 2011 إلى 2014[76]

نقوم في هذا المطلب بدراسة تطور مختلف الضرائب والرسوم للسنوات الأربعة، ومحاولة تفسير سبب زيادة أو تدهور كل مبلغ أو نسبة من سنة إلى أخرى.

الجدول رقم06:تطور نسبة كل إيراد جبائي إلى مجموع الإيرادات الجبائية المحلية حسب كل ضريبة ورسم خلال الفترة من2011 إلى 2014.**الوحدة:**مليون دينار جزائري

السنوات / البيان	2011	النسبة %	2012	النسبة %	2013	النسبة %	2014	النسبة%
الرسم على الطرق والأماكن والتوقف	16,318	13,94	819.145	61,8	13.682	11,57	-	-
الرسم على القيمة المضافة	29,079	24,85	20.265	15,29	15.125	12,79	0,319	3,22
الرسم العقاري	6,432	5,49	16.275	12,26	8.063	6,81	0.096	0,96
الرسم على النشاط المهني	651,536	55,69	1409.975	10,63	8.136	68,81	9.155	92,29
الضريبة الجزافية الوحيدة	-				-	-	0.348	3,50
المجموع	703,365	%100	2265.641	%100	45.006	%100	9.919	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الحساب الإداري للسنوات من 2011 إلى 2014.

ملاحظة:نظرا لعدم توفر الحساب الإداري لسنة 2014 إعتمدنا على التقديرات الأولية لهذه السنة فقط.

[76]- مقابلة مع السيد بومدين حميد، محاسب ببلدية أولاد أحمد، يوم 2016/04/25 على الساعة : 10:00.

التعليق:

من خلال الإحصائيات المبينة في الجدول أعلاه، يتضح لنا أن الإيرادات الجبائية للبلدية في الفترة من 2011 إلى 2014 تتوزع بنسب متفاوتة، وعليه يمكن استنتاج مايلي:

ـــ بالنسبة للرسم على الطرق والأماكن والتوقف نلاحظ أن تدهور في حصيلة هذا الرسم من 16,318 مليون دج سنة 2011 الى13,682مليون دج سنة 2013، كما أن نسبة مساهمة هذا الرسم تتراوح من 2,31%سنة 2013 الى 30,40% سنة 2013، مما يفسر عدم وعي البلدية في تحصيل هذا الرسم وفق متطلبات التشريع المعمول به.

ـــــ أما بالنسبة لـــــ TVA نلاحظ من خلال المبالغ المبينة في الجدول أن عائدات البلدية قد عرفت تدهورا ملحوظا من 29,079 مليون دج سنة 2011 الى أن قدر بمبلغ 0,319 مليون دج سنة 2014، أما نسبة مساهمة هذا الرسم في إجمالي الضرائب والرسوم المحصلة فنلاحظ أنها تتراوح ما بين 4,13% سنة 2011 و 3,22% سنة 2014، وهذا التدهور راجع الى تهرب المكلفين من دفع هذه الضريبة، مما يحول دون تحقيق التنمية المحلية.

ـــــ أما في ما يخص الرسم العقاري فنلاحظ أن مساهمة هذا الرسم ضعيفة جدا حيث بلغت نسبة مساهمته من اجمالي الضرائب والرسوم المحصلة ما بين 0,91% سنة 2011 الى 0,96% سنة 2014، أي بمبلغ 6,432 مليون دج سنة 2011 و0,096 مليون دج سنة 2014، وهذه النسبة ضعيفة جدا وهو ما يؤكد أن هناك خلل في جباية وتحصيل هذا الرسم، مما يعني عدم كفاءة البلدية في تسيير ممتلكاتها العقارية وهذا راجع الى نقص الوسائل المادية والبشرية الضرورية لعملية التحصيل مثل: وسائل النقل والتجهيزات المختلفة.

ـــــ بالنسبة للرسم على النشاط المهني فيعتبر أكثر الإيرادات الضريبية مردودية بالنسبة للبلديات ويمثل الجزء الأكبر من إجمالي مداخيل الجباية المحلية، حيث بلغت حصيلة هذا الرسم 651,536 مليون دج سنة 2011، بينما قدرت بـــ 9,155 مليون دج سنة 2014، وبنسبة مساهمة تتراوح مابين92,63% سنة 2011 الى 92,29% سنة 2014، ومن هذه النسبة يتضح لنا أهمية هذا الرسم على إجمالي مداخيل الجباية المحلية، وهذا راجع الى ارتباطه بحجم النشاط الاقتصادي وبالتالي كلما زاد حجم النشاط الاقتصادي كلما زاد مبلغ الرسم والعكس.

ـــــ أما بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة فقدرت حصيلتها ب 0,348مليون دج سنة 2014 أي ما نسبته 3,50%، وهذا ما يدل على أن البلدية ليس لديها موارد كافية لتغطية نفقاتها ، أي نقص عدد الكلفين الخاضعين لهذه الضريبة والمتمثلين في الحرفيين التقليديين الذين يمارسون نشاط حرفي أو يؤدون خدمات ذات أرباح تجارية وصناعية.

المطلب الثاني: الإنجازات التنموية لبلدية أولاد أحمد تيمي من 2011 الى 2014 [77]

الجدول رقم07:يوضح المشاريع التنموية المنجزة خلال السنوات الأربع. **الوحدة:**مليون دينار جزائري

المشاريع التنموية المنجزة	2011	2012	2013	2014
دراسة وتجهيز قاعة متعددة الخدمات في قصر المنصورية	400			
دراسة وانجاز وتجهيز قاعة متعددة الاستخدامات بقصر كوسام	650			
تكملة بناء 66 قسم مدرسي	10,381			
إعادة بناء 84 مسكن	15,682			
بناء وتجهيز 3 أقسام مدرسية: 2 بمدرسة زاوية سيد البكري و1بمدرسة بوزان		5,691		
تجديد القناة الخاصة بصرف المياه المستعملة ببلدية تيمي		2000		
انجاز وتجهيز لمقر جديد للحالة المدنية بقصر واينة		70		
تدعيم شبكة المياه الصالحة للشرب لقصر أولاد أحمد		91,835		
اقتناء تجهيزات متنوعة لفائدة البلديات			48,734	
صيانة وتدعيم الفقاقير			20,22	
اقتناء مكيفات هوائية			11,985	
اقتناء سيارة			250	
اقتناء وتركيب مضخات لصرف المياه الراكدة بكوسام				1000
دراسة ومتابعة انجاز 26 قسم للتعليم الابتدائي				30
انجاز وتجهيز مقر جديد للحالة المدنية بقصر واينة				7000
صيانة وتركيب عتاد وأجهزة البلدية				60
دراسة وانجاز مسكن وظيفي لقاعة العلاج لقصر بوزان				250
انجاز إحاطة لمقبرة أولاد بوحفص				495
المجموع	1076,065	2797,52	330,939	8781

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مقابلة مع المحاسب العمومي لبلدية أولاد أحمد

[77]- نفس المصدر السابق،يوم 2016/04/28 على الساعة:11:00.

التعليق:

بالنسبة للسنوات الأربعة نلاحظ أن المشاريع التنموية أكبر من مبلغ الإيرادات مما يدل على عجزها على تغطية مدا خيلها وبالتالي فهي غير قادرة على تحقيق التنمية المحلية.

وعليه يمكن القول أن الوضعية الجبائية المتدهورة لبلدية أولاد أحمد لا ترجع الى النقص في الموارد والإمكانيات الجبائية فقط، بل الى التسيير السيئ إضافة الى نقص التنسيق والتواصل بين المحاسب في المجلس الشعبي البلدي والقابض البلدي.

الجدول رقم08:مساهمة الإيرادات المحلية في تمويل المشاريع التنموية.

البيان / السنوات	المشاريع التنموية	الإيرادات المحلية	نسبة المساهمة (%)
2011	1076,056	703,365	65,53
2012	2797,52	2265,641	80,98
2013	330,939	45,006	13,59
2014	8781	9,919	1,12

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدولين 07 و08.

التعلـــيق:

من خلال الجدول رقم 08 نلاحظ أن نسبة الإيرادات المحلية لبلدية أولاد أحمد بالنسبة لمجموع المشاريع التنموية خلال الفترة من 2011 إلى 2014 في تغير من سنة إلى أخرى، فبعدما كانت نسبة الإيرادات المحلية تمثل 65,53 % من مجموع المشاريع لسنة 2011 فقد ارتفعت إلى 80,98% سنة 2012 وهذا الارتفاع راجع إلى أن الإيرادات المحلية ارتفعت من 703,365مليون دج إلى2265,641مليون دج سنة 2012، وهذا ما يقابله ارتفاع في مجموع المشاريع التنموية من1076,056مليون دج إلى 2797,52مليون دج سنة 2012 حيث أن هذا الارتفاع كان بسبب الإعانات الممنوحة لميزانية البلدية، أما في سنة 2013 فإن نسبة الإيرادات المحلية تقدر ب 13,59% من مجموع المشاريع التنموية وهذا الانخفاض راجع إلى كون مبلغ الإيرادات المحلية انخفض من 2265,641مليون دج سنة2012 إلى 45,006مليون دج سنة 2013، بينما في سنة 2014 فقدرت نسبة الإيرادات المحلية ب 1,12% من مجموع المشاريع التنموية وهذا الانخفاض كذلك مرده انخفاض مبلغ الإيرادات المحلية من45,006مليون دج سنة 2013 إلى
9,919مليون دج سنة 2014، إضافة إلى زيادة مجموع المشاريع التنموية بشكل كبير حيث ارتفعت من 330,939مليون دج سنة 2013 إلى 8781 دج سنة 2014، وهذه الزيادة سببها راجع إلى الإعانات الممنوحة من طرف الدولة، وهذا ما أثر أكثر على نسبة تمويل الإيرادات المحلية للبلدية.

والشكل التالي يوضح نسبة مساهمة الإيرادات المحلية إلى مجموع المشاريع التنموية.

الشكل رقم 02: نسبة مساهمة الإيرادات المحلية إلى مجموع المشاريع التنموية لبلدية أولاد أحمد للفترة (2011 ـــ 2014).

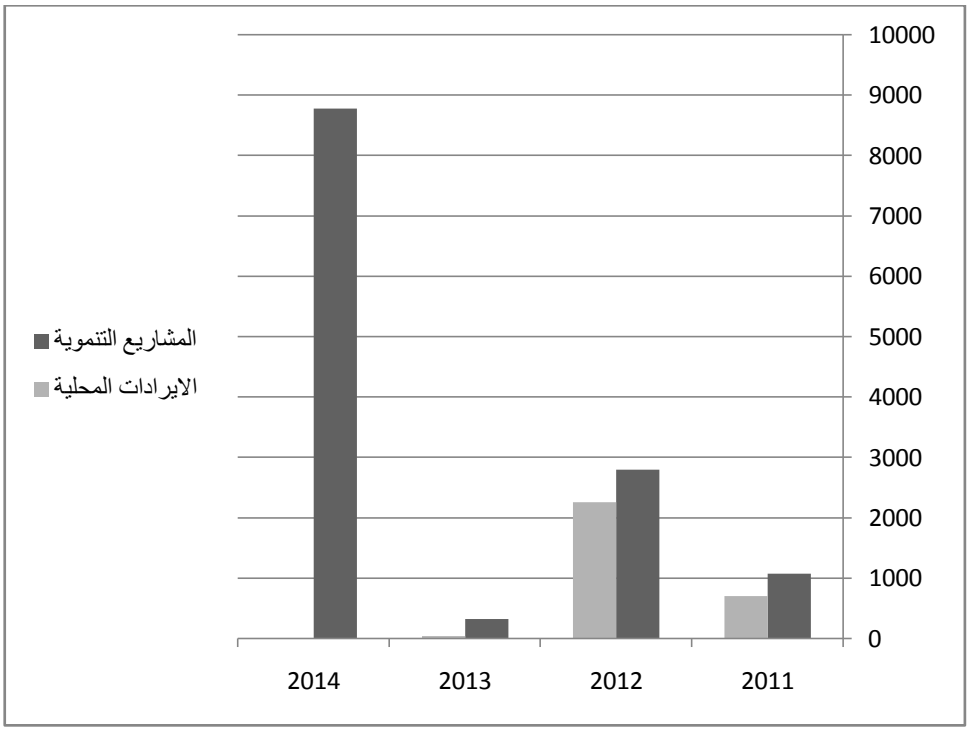

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول08.

من خلال هذا الشكل نستخلص بأن:

مساهمة الإيرادات المحلية بالنسبة للبلدية في تناقص بينما مجموع المشاريع التنموية للبلدية فهي في تزايد، وهذا دليل على عدم كفاية الإيرادات المحلية لتمويل المشاريع التنموية.

من خلال هذا التحليل توصلنا الى إبراز دور الإيرادات الجبائية المحلية في تحقيق التنمية المحلية حيث يمكن القول أن الجباية المحلية هي مورد أساسي في ميزانية البلدية و مصدر دائم لها، بحيث تتغير إيراداتها من سنة الى أخرى وذلك حسب نشاط البلدية، ونستخلص من هذا المبحث أن للجباية المحلية دور فعال في تحقيق التنمية المحلية وذلك من خلال تمويل ميزانية البلدية كونها تعتمد على الموارد الجبائية بدرجة كبيرة لإنجاز مختلف المشاريع الا أنها تبقى غير كافية لإقامة القواعد الأساسية للتنمية المحلية في بلدية أولاد أحمد، ومن أهم المعوقات التي تحول دون تحقيق هذه التنمية في البلدية ما يلي:

ـــ نظرة المسؤولين لأهم الصعوبات التي تواجه برامج التنمية المحلية.

ـــ قلة المصادر المحلية والتي تعد من أهم المشاكل التي تعاني منها البلدية الأمر الذي يحول دون أدائها الأعمال المكلفة بها لإشباع احتياجات المجتمع وتحقيق التنمية في إقليمها المحلي.

ــ قلة المقاولات القادرة على انجاز المشاريع في وقتها مما يؤثر سلبا على انجاز مخططات التنمية المحلية، اضافة الى نقص الخبرة في انجاز المشاريع التنموية مما يؤدي الى نتائج سلبية.

قلة اليد العاملة وعدم كفاءتها مما يؤثر سلبا على برامج التنمية على مستوى البلدية.

خلاصة:

لقد تناولنا في هذا الفصل التطبيقي تقديم حوصلة عامة عن بلدية أولاد أحمد تيمي ونشأتها والهيكل التنظيمي والمهام والأدوار الخاصة بها.

وكذلك توصلنا إلى أن البلدية وحدة أساسية في النظام الإداري اللامركزي تخضع لقانون البلدية، وهي لا تخلو من وجود الثغرات في التسيير والاختلالات التي تعرقل النظام مما يستلزم على المسؤولين تطبيق العقوبات على مرتكبي المخالفات المنصوص عليها في القانون، ثم تطرقنا إلى دراسة تطور الإيرادات الجبائية بالبلدية من 2011 الى 2014، باعتبارها المورد الأساسي لتمويل ميزانيتها، بالإضافة إلى المشاريع التنموية المنجزة في هذا الإطار وكذا نسبة مساهمة الإيرادات المحلية في تمويل هذه المشاريع التنموية خلال هذه الفترة.

خاتمة

خاتمة:

تعتبر الجباية المحلية مجموعة من المبالغ المالية التي تتقاضاها الوحدة المحلية والتي تمثل مصدرا هاما من مصادرها، ولإبراز دوره الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية في البلدية يجب الحفاظ على عائداتها وتدعيمها والعمل على محاربة الغش والتهرب الجبائيين عن طريق أساليب وقائية على المستوى المعيشي وعلى مستوى الإدارة الجبائية، ويكون هذا عن طريق تبسيط النظام الجبائي والتقليل من شدة العقوبات، وكذا العمل على ترشيد أموال البلدية في إنجاز مشاريع تنموية تساعد على دفع عجلة التنمية محليا.

ومن خلال دراستنا لموضوع الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية استنتجنا النقاط التالية:

- تتمثل الجباية المحلية في مجموعة الفرائض المالية التي تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الإلزام في نطاق الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى؛
- من أهم عوائق التنمية المحلية انعدام التمويل الكافي لإقامة القواعد الأساسية للتنمية وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية؛
- تساهم الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية من خلال انجاز المشاريع التنموية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة؛
- بعد تحليلنا لبنية الجباية المحلية العائدة لبلدية أولاد أحمد تيمي نجد أن أغلبية الضرائب والرسوم عبارة عن ضرائب ورسوم ذات مردودية ضعيفة، وذلك بسبب محدودية وعائها أوقلة المكلفين بها باستثناء بعض الضرائب والرسوم التي تساير التطور الاقتصادي كالرسم على النشاط المهني؛
- من أهم أسباب تدهور الجباية المحلية ببلدية أولاد أحمد ضعف الإيرادات وسوء التسيير؛
- تدخل التنمية المحلية ضمن أولويات السلطة المركزية والمحلية، حيث أنها تهدف إلى تحسين الأوضاع المعيشية للمجتمع المحلي عن طريق إحداث تغيير وذلك من خلال تجسيد مشاريع تنموية في صورة واقعية، وهذا يتطلب توفر موارد مالية بشكل مستمر ومتزايد ومتجدد؛
- التنمية المحلية لا تتطلب مبالغ مالية ضخمة فقط لتحقيق أهدافها وإنما تتطلب الى جانب ذلك إدارة كفؤة وفعالة مع ضرورة وجود جهاز فني مؤهل.

التوصيات:

ــ تثمين الثروات المحلية حتى تتمكن الجماعات المحلية بما فيها البلدية من أداء مهامها وتحقيق التكافؤ بين الإيرادات والنفقات.

ـــــ تبسيط النظام الجبائي قدر الإمكان، ومحاربة الغش والتهرب الجبائيين والرفع من شدة العقوبات من جهة، وتخصيص المكافئات المهنية والحوافز لأعوان الجهاز الإداري من جهة أخرى.

ــ إبراز دور المنتخبين المحليين من خلال إعطائها ضرائب ذات مردودية عالية بغية تحقيق تنمية محلية؛

ضرورة الاهتمام بالجباية المحلية من خلال تعزيز نظم الرقابة الضريبية وتفعيل الآليات المؤدية الى ذلك.

إعادة مراجعة الجباية المحلية، وربطها بالطابع المحلي.

آفاق الدراسة:

بعد هذه الدراسة واستخلاص النتائج السابقة وتقديم التوصيات، وباعتبار أن هناك العديد من النقاط تتطلب الشرح والتفصيل والتي نراها امتدادا لهذا البحث منها:

ــ تسيير وتمويل البلدية في ظل التحديات المستقبلية؛

ــ أثر صرف البلدية للموارد الجبائية المخصصة للتنمية.

كما نأمل في الأخير أن نكون قد ساهمنا ولو بالشيء القليل في إثراء الموضوع والذي يمكن أن يفتح آفاقا جديدة لمواصلة البحث في مجال الجباية المحلية والتنمية، خاصة وأنّ الإصلاحات الجبائية المتوالية حتى وقتنا الحالي مازالت تعطي أهمية كبيرة للجباية والتنمية المحلية على حد سواء.

ولا يسعنا في النهاية إلا أنْ نسأل الله عز وجل أنْ نكون قد وفقنا في اختيار هذا الموضوع ومعالجته.

قـــائمـــة

المراجـــع

قائمة المراجع:

أولا: الكتب

1. ابراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط 1، القاهرة، 2003.
2. أحمد مصطفى خاطر، تنمية المجتمع المحلي: الإستراتيجيات، نماذج الممارسة، المكتبة الجامعية، الاسكندرية، 2000.
3. السبتي وسيلة، تمويل التنمية المحلية، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، القاهرة، 2009.
4. جمال حلاوة ـــــ علي صالح ، مدخل الى علم التنمية، دار الشروق، ط1، عمان الأردن، 2009.
5. حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية، بن عكنون الجزائر، 2007.
6. رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري الحديث، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، الجزائ، 2006.
7. رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومه للنشر والتوزيع، ط1، الجزائ، 2014.
8. سامية محمد جابر وآخرون، علم اجتماع المجتمعات الجديدة، دار المعرفة الاجتماعية، الإسكندرية، 2000.
9. سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
10. عادل فليح، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2010.
11. عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2011.
12. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2001.
13. عبد الهادي الجوهري وآخرون، دراسات في التنمية المحلية، المكتب الجامعي الحديث، ط1، الاسكندرية، 2001.
14. علي خاطر شطناوي، قانون الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان ـــــ الأردن ، 2002.
15. ماهر أبو المعاطى علي، الاتجاهات الحديثة في التنمية ــ معالجة محلية ودولية وعالمية لقضايا التنمية، المكتب الجامعي الحديث، ط1، 2012.
16. محمد علي الليثي، محمد عبد العزيز عجمية، التنمية الاقتصادية: مفهومها- نظرياتها- سياستها، الدار الجامعية، ط1، الاسكندرية، 2000.

17. محمد مصطفى الأسعد، التنمية ورسالة الجامعة في الألف الثالث، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، 2000.
18. ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، منشورات بغدادي، الجزائر، 2003.

ثانيا: المذكرات

1. حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي (1992-2004)، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.
2. خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق ، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2011/2010.
3. شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة، تخصص: تسيير المالية العامة، الجزائر، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2010.
4. لمير عبد القادر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار، منشورة، تخصص: اقتصاد وإدارة أعمال، جامعة وهران، في تاريخ:2014/03/20.
5. نوال بوعكاش، تأثير الموارد البشرية على تنمية الإدارة المحلية في الجزائر- دراسة حالة ولاية جيجل، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: رسم السياسات العامة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2010.
6. يوسفي نور الدين، دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة، تخصص: المالية والبنوك، جامعة البويرة، 2009.

ثالثا: الملتقيات

1. العياشي عجلان، حوكمة النفقات الجبائية لتمويل التنمية المستدامة وتحقيق العمل المستدام، حالة الجزائر، ورقة قدمت الى: الملتقى الدولي حول استراتيجيات الحوكمات في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، بتاريخ 15- 16 نوفمبر 2016، نشرت يوم الاثنين 28 ماي 2012 على الساعة 09:31.
2. حياة بن اسماعين، السبتي وسيلة، التمويل المحلي للتنمية ، ورقة قدمت الى الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة يوم: 21 و22 نوفمبر 2006.

رابعا: المقالات

1. أحمد غريبي، أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد الرابع، أكتوبر2010.

خامسا: المـــراسيـــم والمـــواد

1. المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 04 نوفمبر 1986 المتضمن تنظيم صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله.

2. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية لسنة 2016.

3. قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2016.

4. قانون الطابع لسنة 2016.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، **قانون الجماعات الإقليمية**، قانون رقم 11- 10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ الموافق لـ 22 يونيو 2011م المتعلق بالبلدية.

6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، **قانون الجماعات الإقليمية**، قانون رقم 12- 07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433هـ الموافق لـ 21 فبراير 2012م المتعلق بالولاية.

ملخص الدراسة:

خلال هذه الدراسة تم معالجة الإطار العام لكل من الجباية المحلية والتنمية المحلية ، بحيث تشمل الجباية المحلية مجموع الإيرادات المحلية باعتبارها الممول الرئيسي لتغطية نفقات ميزانية البلدية، بينما التنمية المحلية فهي استغلال الموارد المادية بكفاءة وفعالية من اجل تحسين ظروف الحياة بما يتوافق مع الإمكانيات المتاحة في المجتمع.

ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى معرفة مد ى مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية وكذا معرفة الإيرادات الجبائية العائدة لفائدة الجماعات المحلية "البلدية خاصة".

كما استنتجنا في الجانب التطبيقي أن للجباية المحلية دورا فعالا في تحقيق التنمية المحلية، لكن بلدية أولاد أحمد تيمي رغم ما تتوفر عليه من إمكانيات وموارد إلا أن ذلك غير كافي لتحقيق التنمية وهذا راجع لضعف إيراداتها الجبائية.

الكلمات المفتاحية: الجباية المحلية، التنمية المحلية، الجماعة المحلية (البلدية).

Summary of the study :

Through this study it was the treatment of the overall framework for each of both the Local taxe and local development were handled, so that it include. The revenues Local taxe total local revenues as the main financier to cover the expenditures of the municipal budget, while exploiting material resources efficiently and effectively is considered the local development for improving the condition of life in accordance with the community possibilities.

The primary goal of this study was to find out the extant of Local taxe, contribution in achieving local development, as well as knowledge of income tax attributable to the benefit of the local communities " special municipality ".

As we concluded in a practical side to the local collection active role in local development, but the children of the municipality Ahmed Timmy despite what it available potential and resources but that is not enough to achieve development and this is due to the weakness of tax revenues .

key words: Local taxe, Local development, The local community (municipal).